منظمة العمل الدولية

# مجلس الإدارة

**الدورة 344، جنيف، آذار/ مارس 2022**

**القسم المؤسسي** **INS**

**التاريخ:** ٢١ آذار/ مارس ٢٠٢٢
**الأصل:** إنكليزي

البند الرابع من جدول الأعمال

## استعراض التقارير السنوية بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل

### غرض الوثيقة

مجلس الإدارة مدعو إلى الإحاطة علماً بالمعلومات المقدمة بموجب الاستعراض السنوي للفترة من كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٠ إلى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢١، وإلى توفير الإرشادات بشأن المسائل والأولويات الرئيسية لمساعدة الدول الأعضاء على احترام وتعزيز وتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (انظر مشروع القرار في الفقرة ١١٥).

**الهدف الاستراتيجي المعني:** المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

**النتيجة الرئيسية المعنية:** النتيجة ٢: معايير عمل دولية وإشراف فعال وذو حجية.

**الانعكاسات السياسية:** رهناً بإرشادات مجلس الإدارة.

**الانعكاسات القانونية:** لا توجد.

**الانعكاسات المالية:** لا توجد.

**إجراء المتابعة المطلوب:** رهناً بإرشادات مجلس الإدارة وقراراته.

**الوحدة مصدر الوثيقة:** إدارة معايير العمل الدولية.

**الوثائق ذات الصلة:** لا توجد.

*ملحوظة: تستند المعلومات الواردة في هذا التقرير إلى البيانات الواردة في تقارير الحكومات والتعليقات التي قدمتها منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال الوطنية والدولية إلى المكتب. ولم يتحقق المكتب من دقة المعلومات الواردة في هذه الوثيقة.*

توخياً للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة منظمة العمل الدولية، فإن وثائق مجلس الإدارة الصادرة قبل الدورات وبعدها لن تكون مطبوعة. أما الوثائق الصادرة أثناء الدورات فهي الوحيدة التي ستُطبع بعدد محدود وتوزع على أعضاء مجلس الإدارة. وجميع وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org/gb.

# المحتويات

الصفحة


موجز تنفيذي ..... ٥

أولاً - المقدمة: سياق هذا الاستعراض للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ ..... ٧

ثانياً - التطورات والاتجاهات المتعلقة بالفئات الأربع للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل بموجب استعراض الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ ..... ٨

ألف - الحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية ..... ٨

١- التصديقات ..... ٨

٢- التغييرات على التشريعات ..... ١٠

٣- الأنشطة الترويجية ..... ١٠

٤- التحديات ..... ١١

٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية ..... ١١

٦- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١) ..... ١١

باء - القضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي ..... ١٢

باء - أولاً - الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ ..... ١٢

١- التصديقات ..... ١٢

٢- الأنشطة الترويجية ..... ١٤

٣- التحديات ..... ١٤

٤- طلبات الحصول على المساعدة التقنية ..... ١٤

باء - ثانياً - بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ ..... ١٤

١- التصديقات ..... ١٤

٢- السياسات وخطط العمل الوطنية والتشريعات والقرارات القضائية المعنية ..... ١٥

٣- جمع المعلومات والبيانات ..... ١٧

٤- آليات الوقاية/ الرصد والإنفاذ والعقوبات ..... ١٧

٥- تحديد الضحايا وتحريرهم وحمايتهم ومساعدتهم على التعافي وإعادة تأهيلهم وتيسير وصولهم إلى سبل الانتصاف ..... ١٩

٦- التعاون والمبادرات الدولية ..... ٢١

٧- التحديات ..... ٢١

٨- طلبات الحصول على المساعدة التقنية ..... ٢٣

٩- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١) ..... ٢٤

جيم - القضاء الفعلي على عمل الأطفال ..... ٢٦
١- التصديقات ..... ٢٦
٢- الأنشطة الترويجية ..... ٢٧
٣- التطورات السياسية والقانونية ..... ٢٨
٤- التحديات ..... ٢٨
٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية ..... ٢٨
٦- التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١) ..... ٢٨
دال - القضاء على التمييز في الاستخدام والمهنة ..... ٢٩
١- التصديقات ..... ٢٩
٢- الأنشطة الترويجية ..... ٣١
٣- التطورات السياسية والقانونية ..... ٣١
٤- التحديات ..... ٣١
٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية ..... ٣١
٦- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١) ..... ٣١
ثالثاً - الاستنتاجات ..... ٣٢
مشروع القرار ..... ٣٣
الملحق: قائمة الدول المقدمة للتقارير بموجب الاستعراض السنوي حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢ ..... ٣٥
ألف - قائمة الدول الأعضاء غير المصدقة على الاتفاقيات الأساسية الثماني جميعها والاتفاقيات التي لم تصدق عليها كل منها ..... ٣٥
باء - قائمة الدول الأعضاء التي لم تصدق على بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ ..... ٣٦
جيم - قائمة الدول الأعضاء التي لم تصدق على بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، حسب الإقليم ..... ٣٧
دال - قائمة الدول الأعضاء التي قدمت تقارير عن بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، وعن الاتفاقيات الأساسية خلال فترة الاستعراض ٢٠٢٠-٢٠٢١ ..... ٣٩

## ◄ موجز تنفيذي

تقدم هذه الوثيقة لمحة عامة عن التطورات والاتجاهات المتعلقة بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل في البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقيات الأساسية المعنية وبروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ (البروتوكول).[١]

وقد أدرج المكتب في هذا الاستعراض بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية لعام ١٩٩٨ بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، جميع التقارير والمعلومات المحدثة الواردة من الحكومات ومن منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال خلال السنتين ٢٠٢٠ و٢٠٢١ بصورة استثنائية، في حين أنّ المعلومات المتعلقة بحالة التصديق على الاتفاقيات ذات الصلة تشمل الفترة من ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١ إلى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢ (انظر الوثيقة GB.341/INS/5 (Rev.2)).

وحتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢، صدقت ٥٧ دولة عضواً على البروتوكول (**أنتيغوا وبربودا** و**الأرجنتين** و**النمسا** و**بنغلاديش** و**بلجيكا** و**البوسنة والهرسك** و**كندا** و**شيلي** و**جزر القمر** و**كوستاريكا** و**كوت ديفوار** و**قبرص** و**الجمهورية التشيكية** و**الدانمرك** و**جيبوتي** و**استونيا** و**فنلندا** و**فرنسا** و**ألمانيا** و**آيسلندا** و**أيرلندا** و**إسرائيل** و**جامايكا** و**قيرغيزستان** و**لاتفيا** و**ليسوتو** و**ليتوانيا** و**لكسمبرغ** و**مدغشقر** و**ملاوي** و**مالي** و**مالطة** و**موريتانيا** و**موزامبيق** و**ناميبيا** و**هولندا** و**نيوزيلندا** و**النيجر** و**النرويج** و**بنما** و**بيرو** و**بولندا** و**البرتغال** و**الاتحاد الروسي** و**المملكة العربية السعودية** و**سيراليون** و**اسبانيا** و**سري لانكا** و**السودان** و**سورينام** و**السويد** و**سويسرا** و**طاجيكستان** و**تايلند** و**المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية** و**أوزبكستان** و**زمبابوي**)، مما أبقى لدى ١٣٠ دولة عضواً الالتزام المتواصل بإعداد التقارير ضمن إطار الاستعراض السنوي. ويبلغ معدل تقديم التقارير عن البروتوكول وحده بموجب هذا الاستعراض ٣٨ في المائة، مقارنة بمعدل ٣٠ في المائة في عام ٢٠١٩. ومما يبعث على التفاؤل ملاحظة أنّ ٣٠ دولة عضواً (تمثل ٦٠ في المائة من الدول الأعضاء المقدمة للتقارير) أعربت عن نيتها التصديق على البروتوكول.

وقد قدمت بعض الدول تقارير بموجب البروتوكول، ولكنها لم تقُم بتحديث معلوماتها المتعلقة بالاتفاقيات الأساسية الأخرى، والعكس صحيح.

وذكرت دول عديدة (ما يقارب ٣٠ في المائة من البلدان المقدمة للتقارير) أو أكدت نيتها التصديق على واحدة أو أكثر من الاتفاقيات الأساسية. وحتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢، سُجلت أربعة تصديقات جديدة على هذه الصكوك: **جمهورية كوريا** (اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ (رقم ٢٩) واتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧) واتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)) و**السودان** (الاتفاقية رقم ٨٧). وبصرف النظر عن البروتوكول، لا يزال تحقيق هدف التصديق العالمي على جميع الاتفاقيات الأساسية يتطلب ١١٠ تصديقات أخرى تشمل ٤٠ دولة عضواً.

ويشير ما ذكر أعلاه إلى أنّ جهود حملة "٥٠ من أجل الحرية" لإنهاء الرق المعاصر، التي أطلقتها منظمة العمل الدولية بالتعاون مع المنظمة الدولية لأصحاب العمل والاتحاد الدولي لنقابات العمال، والتي تدعو إلى التصديق على البروتوكول، إلى جانب حملة التصديق من أجل مئوية منظمة العمل الدولية، أظهرت نتائج مهمة.

وقد وفرت معظم التقارير الواردة من الحكومات معلومات مفيدة عن نواياها والتحديات التي تواجهها والإجراءات المتخذة لتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. وهذه هي الحال على وجه الخصوص فيما يتعلق بالبروتوكول الذي ما زال يُطلب من الحكومات ملء نموذج تقرير مفصل بشأنه (وذلك بخلاف الرد على التقارير المبسطة بالنسبة إلى المبادئ الأخرى). كما يضم هذا التقرير معلومات عن مشاريع التعاون الإنمائي الجارية و/ أو المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب فيما يتعلق بالبلدان التي لم تصدق بعد على واحدة أو أكثر من الاتفاقيات الأساسية و/ أو على البروتوكول.

وفيما يتعلق بالممارسة الحالية، طُلب من الدول الأعضاء تقديم تقرير على شبكة الانترنت باستخدام أداة الاستبيان الالكتروني الجديدة. والهدف من الأداة الجديدة هو تيسير عملية تقديم التقارير على الدول الأعضاء والتمكين من تجميع الردود الواردة بهدف إجراء مزيد من التحليل. ومن المشجع أن نلاحظ أنّ الغالبية الكبرى من البلدان التي قدمت تقريراً (٦٧ بلداً مقارنة مع ٤٥ بلداً عام ٢٠١٩) قدمته عن طريق الانترنت.

[١] ترد في الملحق قائمة بالدول المقدمة للتقارير والاتفاقيات الأساسية المقابلة غير المصدقة.

وعلى الرغم من اتخاذ عدد من الخطوات للوفاء بالطلبات المعلقة الواردة من الدول المقدمة للتقارير للحصول على مساعدة تقنية بموجب الاستعراض السنوي، من المطلوب اتخاذ المزيد من الإجراءات لإطلاق حملات ترمي إلى التصديق العالمي على جميع الاتفاقيات الأساسية في ضوء القرار المتعلق بالمناقشة المتكررة الثانية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته السادسة بعد المائة (٢٠١٧).

## ◄ أولاً - المقدمة: سياق هذا الاستعراض للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١

١. تتيح عملية الاستعراض السنوي فرصة للحوار الثلاثي في الدول المقدمة للتقارير ويمكن أن ترشد المساعدة التقنية التي تقدمها منظمة العمل الدولية إلى تلك الدول الأعضاء لتحقيق تطبيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل على نحو أكمل. وتتسم هذه العملية بأهمية مضاعفة منذ اعتماد بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ (البروتوكول)، لأنها تتيح فرصة جوهرية أمام الحكومات وشركائها الاجتماعيين لتحديد الخطوات المناسبة الكفيلة بتحقيق القضاء الفعلي والدائم على العمل الجبري أو الإلزامي، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص.

٢. وحتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١، صدقت ثمانية بلدان إضافية على البروتوكول (**أنتيغوا وبربودا** و**بنغلاديش** و**جزر القمر** و**لكسمبرغ** و**بيرو** و**المملكة العربية السعودية** و**سيراليون** و**السودان**)، مما يجعل إجمالي عدد التصديقات يصل إلى ٥٧ تصديقاً، وسُجلت أربعة تصديقات جديدة على الاتفاقيات الأساسية: **جمهورية كوريا** (الاتفاقيات ذات الأرقام ٢٩ و٨٧ و٩٨) و**السودان** (الاتفاقية رقم ٨٧).

٣. وبفضل تصديق **مملكة تونغا** على اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢) في ٤ آب/ أغسطس ٢٠٢٠، باتت الاتفاقية رقم ١٨٢ أول اتفاقية في تاريخ منظمة العمل الدولية تحقق تصديقاً عالمياً شاملاً. وفيما يتعلق بالاتفاقيات الأساسية الأخرى، لا تزال الاتفاقية رقم ٢٩ الاتفاقية الأكثر تصديقاً، تليها مباشرة اتفاقية القضاء على العمل الجبري، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥) واتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١) واتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠) واتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨). ولا تزال الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ من الاتفاقيات الأساسية التي حظيت بأقل عدد من التصديقات. ويعد التزام الشركاء الاجتماعيين بالغ الأهمية من أجل تحقيق المبادئ الأساسية وأيضاً بالنسبة إلى مسألة التصديقات. وفي هذا الصدد، من المثير للاهتمام ملاحظة أنّ اتفاقية المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٦ (رقم ١٤٤) باتت أكثر الاتفاقيات تصديقاً خارج فئة الاتفاقيات الأساسية. ومن شأن هذا الزخم أن يساعد على جعل الحوار الاجتماعي أساساً متيناً تستند إليه التصديقات المستقبلية على هذه الاتفاقيات.

٤. وفي عام ٢٠٢١، طُلب من الدول الأعضاء المعنية أن تقدم تقارير عن طريق الانترنت باستخدام أداة الاستبيان الالكتروني الجديدة. والهدف من النظام الالكتروني الجديد لتقديم التقارير هو تيسير عملية تقديم التقارير على الدول الأعضاء والتمكين من تجميع الردود الواردة بهدف إجراء مزيد من التحليل. وقد ارتفع عدد التقارير الواردة هذه السنة على نحو كبير، مقارنة بالاستعراض السنوي السابق: جرى استلام ٦٧ تقريراً، مقارنة باستلام ٤٥ تقريراً عام ٢٠١٩، مما يظهر معدلاً عالمياً لتقديم التقارير يبلغ ٥٠ في المائة. بالإضافة إلى ذلك، شرع عدد قليل من الدول الأعضاء في ملء الاستبيان الإلكتروني، ولكنها لم تقدم التقرير المستكمل. وبالتالي، لم تُدرج استبياناتها ولكن تجري المتابعة مع هذه الحكومات من أجل تحديد أي مشاكل تواجهها وتسهيل إيجاد حلول لها. وكانت جميع البلدان تقريباً التي أجابت على الاستبيان قد قدمت تقاريرها عن طريق الانترنت.

٥. وفي أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١، أُرسل بلاغ إلى الحكومات المعنية يطلب منها تقديم التقارير عن طريق الانترنت، ثم أعقب ذلك بلاغ تضمن اسم المستخدم وكلمة المرور لكل حكومة. وتضمنت أداة تقديم التقارير إلكترونياً الأسئلة الواردة في نموذج التقرير المفصل بشأن المواضيع التي يشملها البروتوكول (النصف الثاني من نموذج التقرير بشأن القضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي) والتقارير المبسطة التي استُخدمت في السنوات السابقة بالنسبة إلى البلدان التي وُضعت فيها فعلاً خطوط الأساس (تشمل الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية وعمل الأطفال والمساواة وعدم التمييز والعمل الجبري).

٦. وتضمن الاستبيان الالكتروني طلباً للحصول على معلومات بشأن المشاورات التي أُجريت مع المنظمات الأكثر تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال وأتاح إمكانية إدراج (أو إلحاق) الردود والتعليقات من هذه المنظمات. كما اتسمت أداة إعداد التقارير إلكترونياً بالسمات الضرورية لتسهيل إرسال مشروع التقرير إلى الشركاء الاجتماعيين، وقد تمكّن المجيبون من إرسال الاستبيان المستكمل (قبل تقديمه) بنسق PDF أو Excel لتوزيعه. بالإضافة إلى ذلك، قُدمت تعليمات حتى يتسنى لأي منظمة من منظمات العمال أو منظمات أصحاب العمل ترغب في ملء الفراغات المتروكة في الاستبيان الإلكتروني أن تطلب تفاصيل الدخول الالكترونية الخاصة بها. وخلال الفترة المشمولة بالتقارير، قدّمت ١٢ منظمة لأصحاب العمل و١٤ منظمة للعمال تعليقات على تقارير الحكومات. وفي أربع حالات، تلقى المكتب معلومات مباشرة من منظمات أصحاب العمل و/أو منظمات العمال.

٧. وشهد نظام تقديم التقارير إلكترونياً في بداياته بعض التحديات عند أول إطلاق له. وفي العديد من الحالات، لم تصل الرسالة الالكترونية، التي أرسلت استناداً إلى قائمة توزيع أعدت تمشياً مع بيانات البروتوكول المقدمة من الدول الأعضاء، إلى الموظف أو الموظفين المسؤولين عن تقديم التقارير بموجب المتابعة السنوية، وتوجّب إعادة توجيهها. وقدم المكتب المساعدة اللازمة إلى بعض الحكومات التي أفادت عن صعوبات تقنية تواجهها فيما يتعلق بتسجيل الدخول والتنقل داخل نظام تقديم التقارير إلكترونياً. وستُبذل المزيد من الجهود من أجل التصدي بفعالية لهذه التحديات وتسهيل استخدام الاستبيان الالكتروني.

## ثانياً - التطورات والاتجاهات المتعلقة بالفئات الأربع للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل بموجب استعراض الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١

### ألف - الحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية

#### ١- التصديقات

٨. في حين لا تزال الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ من الاتفاقيات الأساسية التي حظيت بأقل عدد من التصديقات، فقد صدقت جميع البلدان في أوروبا عليهما.

٩. ولم تصدق ٣٠ دولة عضواً بعد على الاتفاقية رقم ٨٧، في حين لم تصدق ١٩ دولة عضواً بعد على الاتفاقية رقم ٩٨ (انظر الشكل ١). وصدقت **السودان** على الاتفاقية رقم ٨٧ في آذار/ مارس ٢٠٢١ وصدقت **جمهورية كوريا** على الاتفاقيتين رقم ٨٧ ورقم ٩٨ في نيسان/ أبريل ٢٠٢١.

**الشكل ١: عدد الدول الأعضاء التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ٨٧ و/أو الاتفاقية رقم ٩٨، حسب الإقليم**
(حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢)

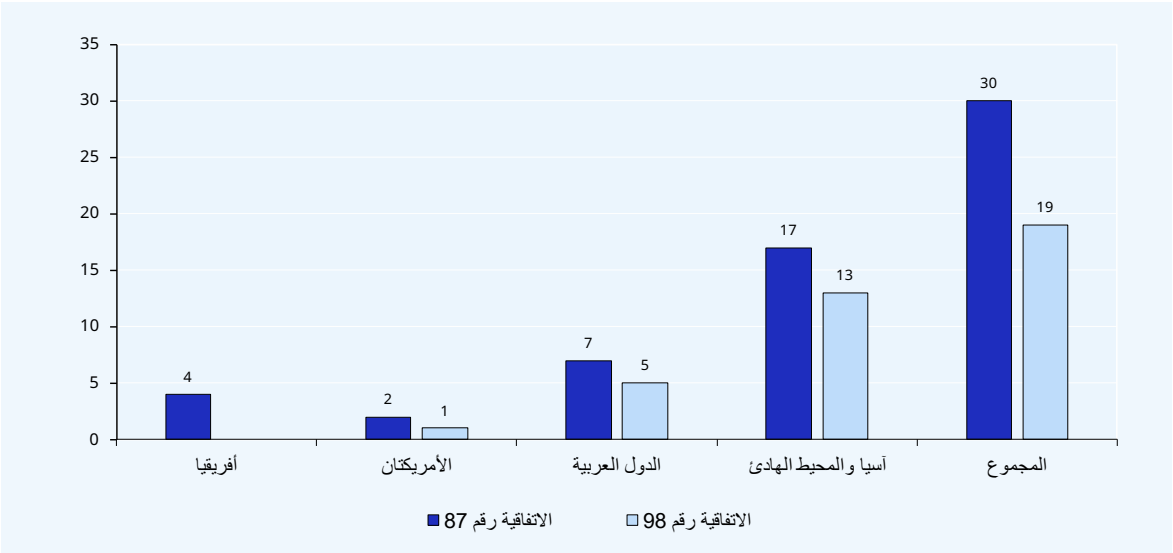


١٠. وعلى المستوى الإقليمي، يضم إقليم آسيا والمحيط الهادئ أكبر عدد من الدول المقدمة للتقارير والتي لم تصدق على الاتفاقية رقم ٨٧ ولا على الاتفاقية رقم ٩٨، تليه منطقة الدول العربية. وهناك دولتان عضوان في إقليم الأمريكتين لم تصدقا بعد على الاتفاقية رقم ٨٧، ودولة عضو واحدة لم تصدق على الاتفاقية رقم ٩٨. ولم تصدق أربع دول أفريقية على الاتفاقية رقم ٨٧.

١١. وفي أفريقيا، لم تصدق **غينيا - بيساو** و**كينيا** و**المغرب** و**جمهورية جنوب السودان** بعد على الاتفاقية رقم ٨٧.

١٢. وفي الأمريكتين، صدقت **البرازيل** على الاتفاقية رقم ٩٨، ولكنها لم تصدق على الاتفاقية رقم ٨٧، بينما لم تصدق **الولايات المتحدة الأمريكية** على أي من الاتفاقيتين.

١٣. وفي الدول العربية، لم تصدق **البحرين** و**عُمان** و**قطر** و**المملكة العربية السعودية** و**الإمارات العربية المتحدة** على الاتفاقية رقم ٨٧ ولا على الاتفاقية رقم ٩٨. ولم يصدق **الأردن** و**لبنان** على الاتفاقية رقم ٨٧.

١٤. وفي آسيا والمحيط الهادئ، لم تصدق **أفغانستان** و**بروني دار السلام** و**الصين** و**جزر كوك** و**الهند** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية** و**جزر مارشال** و**جمهورية بالاو** و**تايلند** و**مملكة تونغا** و**توفالو** على الاتفاقية رقم ٨٧ ولا على الاتفاقية رقم ٩٨. ولم تصدق **ماليزيا** و**نيبال** و**نيوزيلندا** و**سنغافورة** و**فيتنام** بعد على الاتفاقية رقم ٨٧، في حين لم تصدق **ميانمار** على الاتفاقية رقم ٩٨.

١٥. وكان معدل تقديم التقارير عن الاتفاقية رقم ٨٧ يبلغ ٤٣ في المائة، مقارنة بمعدل ٣١ في المائة في عام ٢٠١٩. وأثناء الفترة المشمولة بالتقارير، قدمت ١٣ دولة عضواً (**البحرين** و**بروني دار السلام** و**الصين** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**المغرب** و**نيوزيلندا** و**عُمان** و**سنغافورة** و**تايلند** و**الولايات المتحدة**) تقارير بشأن الاتفاقية رقم ٨٧.

١٦. وأفادت **جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**عُمان** و**تايلند** بأنّ التصديق على الاتفاقية رقم ٨٧ أمرٌ محتملٌ، في حين أشارت **البحرين** و**بروني دار السلام** و**الصين** و**المغرب** و**نيوزيلندا** و**سنغافورة** أنه من المستبعد أن تصدق على الاتفاقية. ولم تُفصح **الولايات المتحدة** عن نواياها فيما يتعلق بالتصديق على هذه الاتفاقية (انظر الشكل ٢).

**◄ الشكل ٢: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ٨٧، عدد الدول الأعضاء حسب الإقليم**

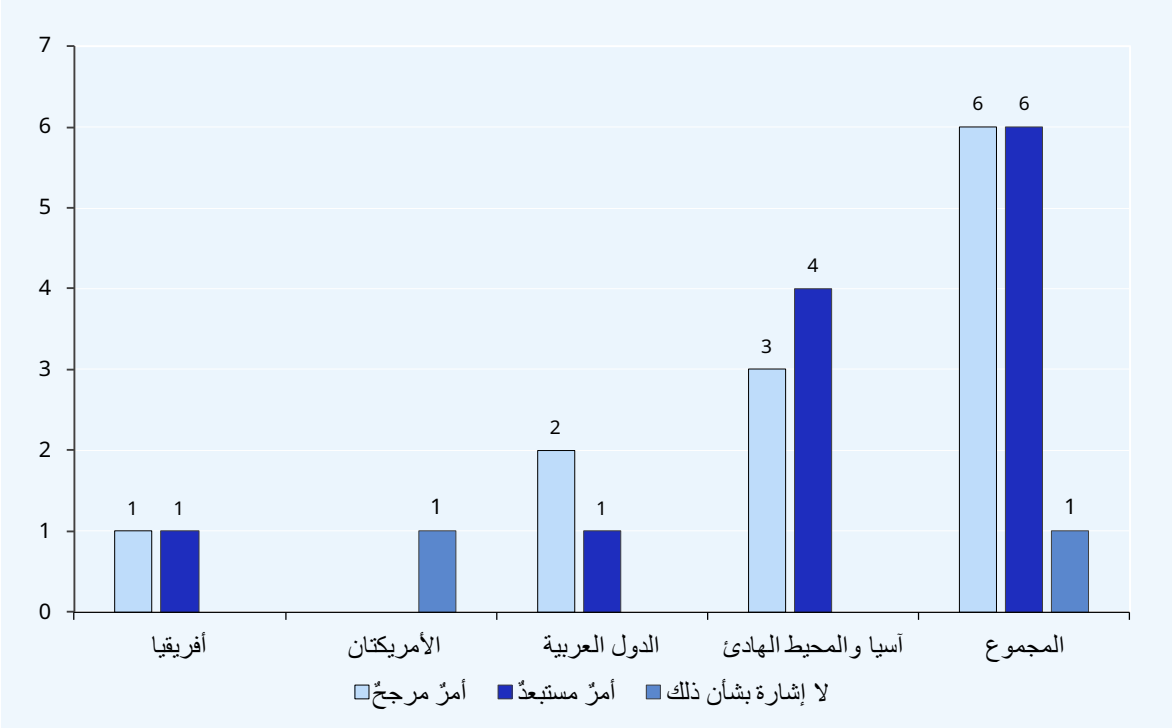


١٧. وكان معدل تقديم التقارير بشأن الاتفاقية رقم ٩٨ يبلغ ٤٧ في المائة، مقارنة بمعدل ٤٥ في المائة في عام ٢٠١٩. وقدمت تسعة بلدان (**البحرين** و**بروني دار السلام** و**الصين** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**ميانمار** و**عُمان** و**تايلند** و**الولايات المتحدة**) تقارير عن الاتفاقية.

١٨. وأشارت **جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**عُمان** و**تايلند** إلى احتمال التصديق على الاتفاقية رقم ٩٨، بينما ذكرت **البحرين** و**بروني دار السلام** و**الصين** و**ميانمار** أنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ. ولم تُبد **الولايات المتحدة** نواياها فيما يتعلق بالتصديق على هذه الاتفاقية (انظر الشكل ٣).

◄ **الشكل ٣: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ٩٨، عدد الدول الأعضاء حسب الإقليم**

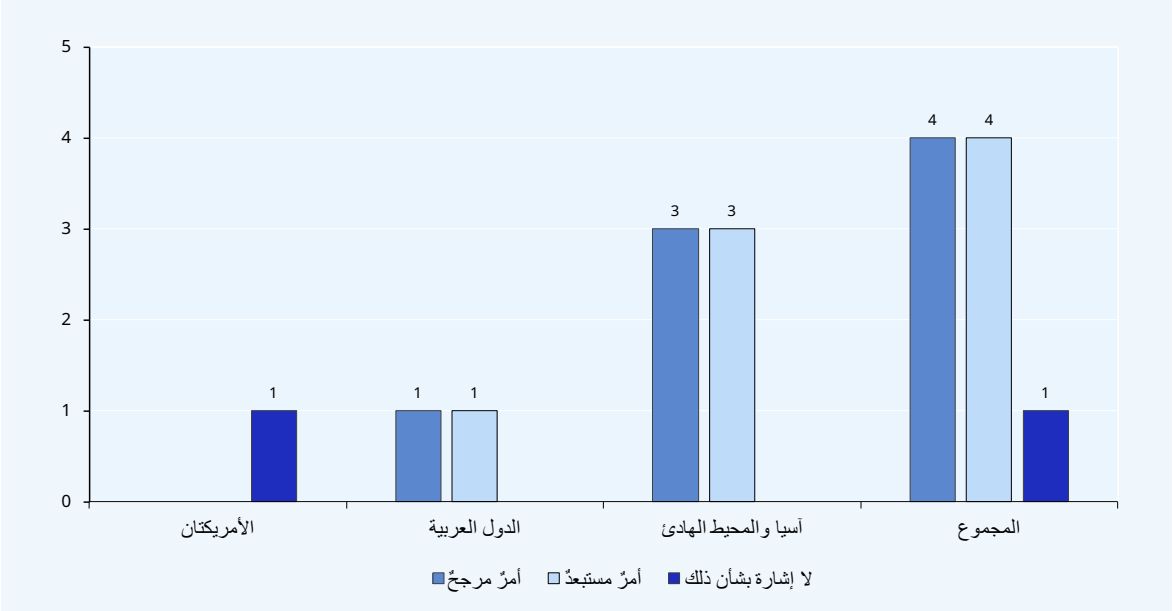


## ٢- التغييرات على التشريعات

١٩. أبلغت مختلف الحكومات عن إدخال تغييرات مختلفة في مجال: المبادرات السياسية (**الصين**)؛ التطورات التشريعية (**الصين** و**تايلند** و**الولايات المتحدة**)؛ تفتيش العمل ورصده (**نيوزيلندا**)؛ القرارات القضائية (**الولايات المتحدة**).

٢٠. وأفادت حكومة **الولايات المتحدة** بإلغاء الأوامر التنفيذية لعام ٢٠١٨، التي تحد التمثيل النقابي للقوة العاملة الاتحادية بمنع الوكالات من التفاوض على بعض المواضيع مع نقاباتها وتقييد الوقت الذي يمكن أن يقضيه الموظفون الاتحاديون في ممارسة أنشطة التمثيل النقابي أثناء عملهم، وبأنه في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١ وفي آذار/ مارس ٢٠٢١، صَدرت مذكرة تفاهم توجّه الوكالات برفع القيود عن الوقت الذي يمكن أن يقضيه الموظفون الاتحاديون، الذين هم أنفسهم موظفون نقابيون، في ممارسة أنشطة التمثيل النقابي.

## ٣- الأنشطة الترويجية

٢١. نُفذت أنشطة ومبادرات ترويجية مختلفة بما في ذلك: إجراء البحوث (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن**)؛ تجميع المعلومات والبيانات ونشرها (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**نيوزيلندا** و**عُمان** و**تايلند** و**الولايات المتحدة**)؛ توفير التدريب (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**عُمان** و**تايلند** و**الولايات المتحدة**)؛ ورش عمل وفعاليات لاستثارة الوعي (**البحرين** و**الصين** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**ميانمار** و**تايلند**).

٢٢. وفي **الصين**، واستجابة إلى جائحة كوفيد-١٩، أصدرت وزارة الموارد البشرية والضمان الاجتماعي واتحاد نقابات عموم الصين واتحاد المنشآت في الصين واتحاد غرف التجارة والصناعة لعموم الصين بصورة مشتركة عام ٢٠٢٠ "وجهات النظر بشأن استقرار علاقات العمل ودعم استئناف عمل المنشآت"، أثناء الحدثين "الوقاية من الجائحة والسيطرة عليها" و"مذكرة زيادة تعزيز المفاوضة الاجتماعية استجابة إلى الجائحة" بغية إرشاد المنشآت المتضررة أثناء حل نزاعات العمل المتعلقة بالجائحة ومسائل دفع الأجور عن طريق المفاوضة الجماعية، بهدف تحقيق استقرار الوظائف وعلاقات العمل. وكانت وزارة الموارد البشرية والضمان الاجتماعي هي الرائدة في إصدار "وجهات النظر الإرشادية بشأن حماية حقوق ومصالح العمال في أشكال الاستخدام الجديدة" (Ren She Bu Fa [2021] No. 56)، التي تنص على أنه ينبغي على المنشأة أن تتجاوب بفعالية في حال قدمت نقابات العمال أو العمال في أشكال الاستخدام الجديدة (مثل عمال توصيل الطلبات المنفذة عبر الانترنت وسائقي سيارات الأجرة المطلوبة عبر الانترنت) طلباً من أجل المفاوضة.

٢٣. وأشارت حكومة **الولايات المتحدة** إلى أنه في نيسان/ أبريل ٢٠٢١ أصدر الرئيس الأمر التنفيذي رقم ١٤٠٢٥ القاضي بإنشاء فريق عمل البيت الأبيض بشأن تنظيم العمال وتمكينهم، المكرّس لحشد سياسات الحكومة الاتحادية وبرامجها وممارساتها من أجل تمكين العمال من التنظيم والتفاوض مع أصحاب عملهم. وفي أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١، جددت الولايات المتحدة والمكسيك ترتيبات تعاونية تعيد التأكيد على التزام الحكومتين بالنهوض بحماية حقوق العمال المكسيكيين في الولايات المتحدة.

## ٤- التحديات

٢٤. أشارت الدول الأعضاء التي قدمت تقارير خلال الفترة الحالية المشمولة بالتقارير إلى التحديات التالية بصورة عامة: "١" نقص قدرات المؤسسات الحكومية المسؤولة (**جزر كوك** و**كينيا**)؛ "٢" نقص قدرات أصحاب العمل ونقابات العمال (**جزر كوك**)؛ "٣" نقص وعي الجمهور (**الصين** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**عُمان**)؛ "٤" نقص المعلومات والبيانات (**الصين** و**جزر كوك** و**الأردن**)؛ "٥" الظروف الاجتماعية والاقتصادية (**جزر كوك** و**كينيا** و**ميانمار** و**تايلند**)؛ "٦" الأحكام القانونية (**الصين** و**الأردن** و**نيوزيلندا** و**الولايات المتحدة**)؛ "٧" ممارسات التوظيف السائدة (**كينيا**). كما ذكرت عدة دول أعضاء آثار جائحة كوفيد-١٩.

## ٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية

٢٥. قُدمت طلبات للحصول على المساعدة التقنية بشأن: "١" إجراء تقييم بالتعاون مع منظمة العمل الدولية للصعوبات المحددة وانعكاساتها على تحقيق هذا المبدأ (**الصين**)؛ "٢" استثارة الوعي ومحو الأمية القانونية والتوعية (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**عُمان**)؛ "٣" تقاسم الخبرات داخل البلدان والأقاليم (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**تايلند**)؛ "٤" إصلاح قانون العمل والتشريعات الأخرى المعنية (**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا**)؛ "٥" بناء قدرات المؤسسات الحكومية المسؤولة (**البحرين** و**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**كينيا**)؛ تدريب الموظفين الآخرين (**جزر كوك** و**ميانمار** و**عُمان**) "٦" تعزيز قدرة منظمات أصحاب العمل (**البحرين** و**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**عُمان** و**تايلند**)؛ "٧" تعزيز قدرة منظمات العمال (**البحرين** و**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**عُمان** و**تايلند**)؛ "٨" تقوية الحوار الاجتماعي الثلاثي (**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**الأردن** و**كينيا** و**تايلند**).

## ٦- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١)

### المشاريع

٢٦. يواصل مشروع التعاون الإنمائي في **قطر** دعم الحوار الاجتماعي الفعال على مستوى المنشآت والجهات الفاعلة العامة وعلى المستويين القطاعي والوطني. وبعد مشاورات مع الاتحادات النقابية العالمية ووزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب المصلحة الوطنيين، يدعم المشروع إنشاء لجان مشتركة على مستوى المنشأة في أربعة قطاعات ذات أولوية، هي: النقل والبناء والأمن الخاص والضيافة.

٢٧. وفي **المملكة العربية السعودية**، أُنجز مشروع للتعاون الإنمائي ممول من الدولة منذ عام ٢٠١٨، يركّز على ثلاثة مكونات رئيسية هي: تعزيز المساواة وعمل الأطفال والحوار الاجتماعي. وفيما يتعلق بالحوار الاجتماعي، تضمنت آخر المستجدات إنشاء وحدة دائمة للحوار الاجتماعي ووضع آفاق التصديق على الاتفاقيات المتعلقة بالحوار الاجتماعي.

٢٨. وفي إطار برنامج "العمل الأفضل" الشامل الذي يضم جميع مستويات صناعة الملابس، تحالف برنامجا العمل الأفضل في **الأردن** والعمل الأفضل في **فيتنام** منذ عام ٢٠٠٩، مع العمال وأصحاب العمل والحكومات من أجل تحسين ظروف المعيشة والعمل ودعم القدرة التنافسية لصناعة الملابس. وتشمل التطورات الرئيسية تعزيز إسماع صوت العمال ومعايير العمل. وفي **فيتنام**، يؤدي المشروع الأوروبي بشأن التعاون الإنمائي الذي يحمل اسم "التجارة من أجل العمل اللائق" دوراً رئيسياً في تعزيز الاتفاقية رقم ٨٧. كما يجدر التذكير بمشروع "إرساء إطار علاقات صناعية جديد فيما يتعلق بإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل" بتمويل من وزارة العمل الأمريكية وبمشروع "نظام علاقات صناعية جديد" الذي تموله حكومة كندا.

### أنشطة التدريب

٢٩. شاركت **البرازيل** عام ٢٠٢٠ في نشاط نظمه مركز تورينو للتدريب بعنوان "معايير العمل الدولية للمتخصصين في القانون" يركز على الحرية النقابية، وشاركت عام ٢٠٢١ في كل من أكاديمية معايير العمل الدولية (أمريكا اللاتينية) والأكاديمية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. وفي عام ٢٠٢٠، شاركت **غينيا - بيساو** و**جمهورية جنوب السودان** في أكاديمية العمل الدولية (أفريقيا) التي تناولت أيضاً الحرية النقابية.

٣٠. وفي عام ٢٠٢١، شاركت أيضاً **أفغانستان** و**الصين** و**الهند** و**الأردن** و**كينيا** و**ميانمار** في الأكاديمية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، التي نظمها مركز تورينو للتدريب وتناولت الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية.

## باء - القضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي

### باء - أولاً - الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥

#### ١- التصديقات

٣١. صدقت **جمهورية كوريا** على الاتفاقية رقم ٢٩ في نيسان/ أبريل ٢٠٢١. وصدقت جميع البلدان في أفريقيا والدول العربية وأوروبا على هاتين الاتفاقيتين.

٣٢. ولم تصدق ثمانية بلدان بعد على الاتفاقية رقم ٢٩، في حين أنّ ١٣ بلداً لم يصدق بعد على الاتفاقية رقم ١٠٥ (بما في ذلك **ماليزيا** و**سنغافورة** اللتان نقضتا الاتفاقية). وعلى المستوى الإقليمي، يضم إقليم آسيا والمحيط الهادئ أكبر عدد من الدول المطلوب منها تقديم التقارير والتي لم تصدق على أي من الاتفاقيتين (انظر الشكل ٤).

◄ **الشكل ٤: عدد الدول الأعضاء التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ٢٩ و/أو الاتفاقية رقم ١٠٥، حسب الإقليم**
(حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢)

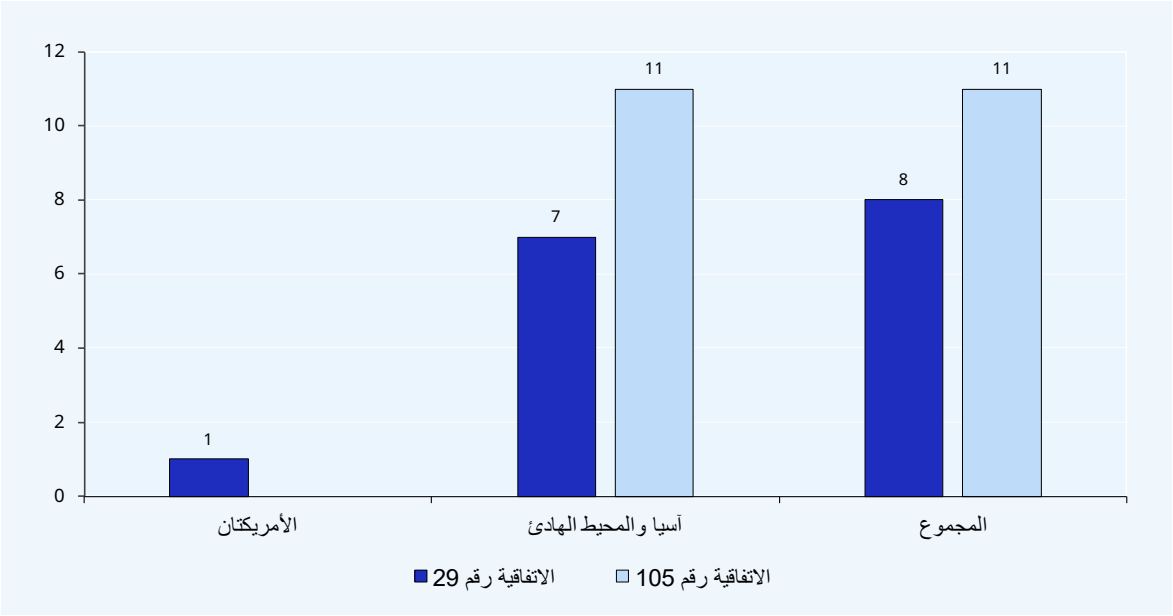


٣٣. و**الولايات المتحدة** هي الدولة العضو الوحيدة من الأمريكتين التي لم تصدق بعد على الاتفاقية رقم ٢٩.

٣٤. وفي إقليم آسيا والمحيط الهادئ، لم تصدق **بروني دار السلام** و**الصين** و**جزر مارشال** و**جمهورية بالاو** و**مملكة تونغا** و**توفالو** على الاتفاقية رقم ٢٩ ولا على الاتفاقية رقم ١٠٥. ولم تصدق **أفغانستان** على الاتفاقية رقم ٢٩، في حين أنّ **اليابان** و**جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية** و**ميانمار** و**جمهورية كوريا** و**تيمور - ليشتي** لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٠٥. وهذه الأخيرة غير سارية المفعول في **ماليزيا** و**سنغافورة** (انظر الفقرة ٣٢ أعلاه).

٣٥. وخلال الفترة قيد الاستعراض، بلغ معدل تقديم التقارير عن الاتفاقية رقم ٢٩ نسبة ٣٨ في المائة، مقارنة بمعدل ٣٣ في المائة عام ٢٠١٩، حيث قدمت ثلاث دول أعضاء تقارير عنها (**بروني دار السلام** و**الصين** و**الولايات المتحدة**). وأعربت حكومة **بروني دار السلام** عن نيتها التصديق على الاتفاقية رقم ٢٩، في حين ذكرت **الصين** أنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ (انظر الشكل ٥).

◄ **الشكل ٥: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ٢٩، عدد الدول حسب الإقليم**

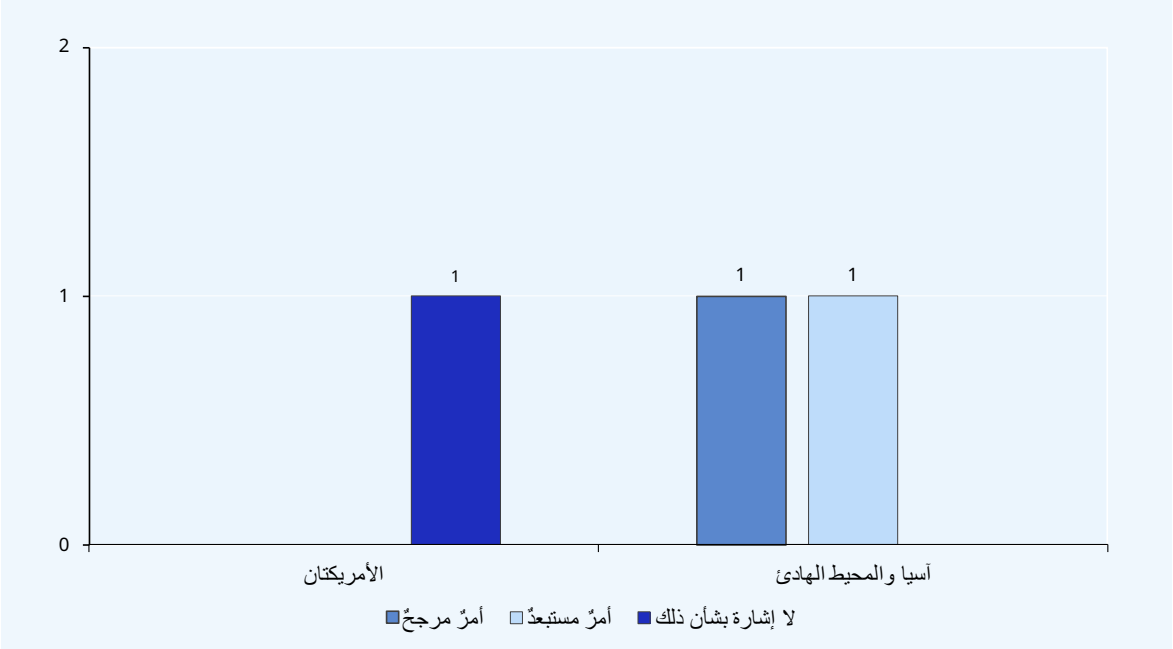


**٣٦.** وقدمت ست دول أعضاء من إقليم آسيا والمحيط الهادئ تقارير بشأن الاتفاقية رقم ١٠٥، مما يشكل معدلاً لتقديم التقارير يبلغ ٥٥ في المائة مقارنة بمعدل ٢٩ في المائة عام ٢٠١٩. وأشارت دولتان عضوان (**بروني دار السلام** و**اليابان**) إلى أنّ التصديق على هذا الصك أمرٌ محتملٌ. في حين أشارت ثلاث دول أعضاء (**الصين** و**ميانمار** و**جمهورية كوريا**) إلى أنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ. ولم تعرب **سنغافورة** عن نيتها فيما يتعلق بالتصديق على هذه الاتفاقية (انظر الشكل ٦). وأفادت حكومة **اليابان** والاتحاد الياباني لنقابات العمال عن سنّ قانون من أجل التصديق على الاتفاقية رقم ١٠٥ في حزيران/ يونيه ٢٠٢١.

◄ **الشكل ٦: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ١٠٥، عدد الدول الأعضاء بالنسبة إلى إقليم آسيا والمحيط الهادئ**

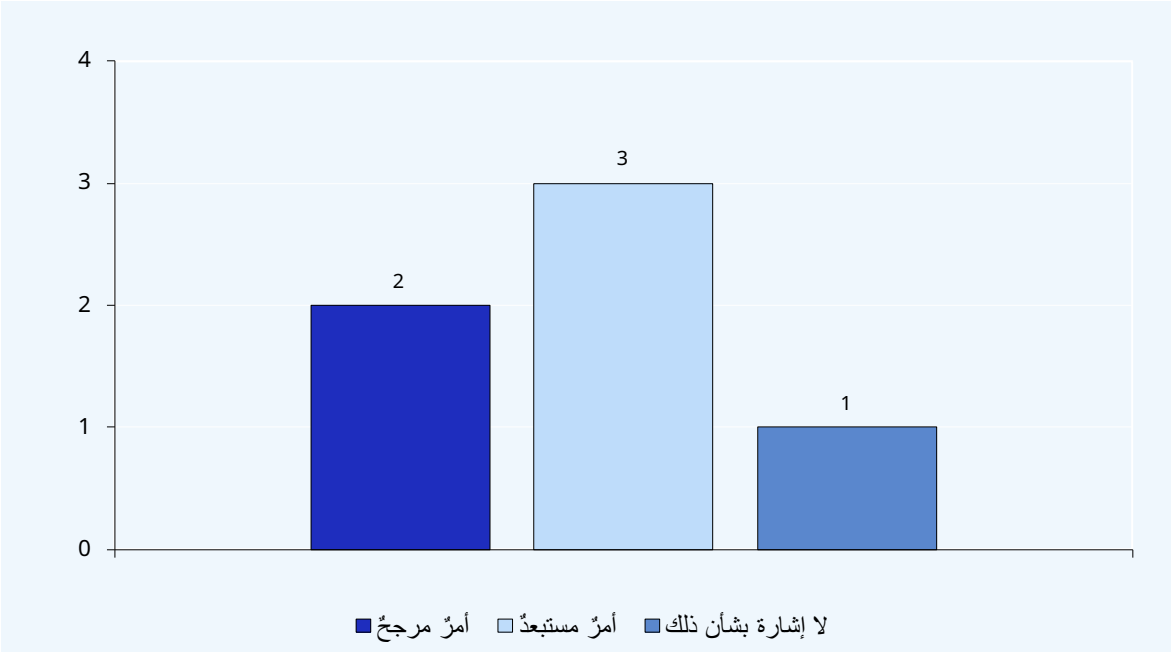

### ٢- الأنشطة الترويجية

٣٧. أكدت عدة بلدان أنها اضطلعت بأنشطة ترويجية من خلال حملات استثارة الوعي وأنشطة بناء القدرات والتدريب (**بروني دار السلام** و**الصين** و**اليابان** و**ميانمار** و**جمهورية كوريا** و**سنغافورة** و**الولايات المتحدة**).

٣٨. وأشارت حكومة **اليابان** إلى أنّ وكالة الشرطة الوطنية تواصل استثارة الوعي عن طريق كم كبير من المنشورات الصادرة بعدة لغات، تدعو الناس إلى إبلاغ الشرطة عن حالات الاتجار بالأشخاص.

٣٩. وأشارت حكومة **الصين** إلى أنه في أيار/ مايو ٢٠٢١، عقدت وزارة الموارد البشرية والضمان الاجتماعي ندوة بمشاركة منظمة العمل الدولية بشأن الاتفاقية رقم ٢٩ وبروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لها. وأجرى اتحاد نقابات عمال عموم الصين واتحاد المنشآت في الصين بمشاركة ممثلين من الوزارات المعنية في الحكومة الصينية، مناقشات معمقة بشأن جدوى تصديق الصين على الاتفاقية رقم ٢٩ والبروتوكول.

٤٠. وأشارت حكومة **الولايات المتحدة** إلى أنّ الضمانات الممولة من قبل وزارة الصحة والخدمات الإنسانية وفرت عام ٢٠٢٠ ما يزيد عن ٩٠٠٠ دورة تدريبية ومساعدة تقنية بشأن الاتجار بالبشر لأصحاب المصلحة في المجتمع المحلي. وفي تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠، أنشئ مركز مكافحة الاتجار بالبشر التابع لوزارة الأمن الداخلي. وهو يضم ١٦ إدارة من الوزارة، بما في ذلك وحدة تحقيقات الاتجار بالبشر التابعة لوزارة الأمن الداخلي، بهدف توحيد الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر.

### ٣- التحديات

٤١. أثارت حكومة **جمهورية كوريا** مسائل سياسية وقانونية تتعلق بجدوى التصديق على الاتفاقية رقم ١٠٥، وشددت على أهمية الوصول إلى توافق اجتماعي. وأسف الاتحاد الكوري لنقابات العمال عن عدم وجود إرادة سياسية.

### ٤- طلبات الحصول على المساعدة التقنية

٤٢. شددت حكومتان على ضرورة الحصول على المساعدة التقنية من منظمة العمل الدولية في المجالات التالية: "١" بناء قدرات المؤسسات الحكومية المسؤولة (**الصين**)؛ "٢" تعزيز قدرات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال؛ استحداث العمالة والتدريب على المهارات وتوليد الدخل للعمال المستضعفين؛ تدريب الموظفين (مثل موظفي الشرطة والقضاء والعمال الاجتماعيين والمعلمين)؛ إرساء نظم للحماية الاجتماعية (**ميانمار**).

## باء - ثانياً - بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

### ١- التصديقات

٤٣. حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١، صدقت ثمانية بلدان إضافية على البروتوكول (**أنتيغوا وبربودا** و**بنغلاديش** و**جزر القمر** و**لكسمبرغ** و**بيرو** و**المملكة العربية السعودية** و**سيراليون** و**السودان**) مما يرفع إجمالي عدد التصديقات إلى ٥٧ تصديقاً. وبالتالي، يعتبر عام ٢٠٢١ هو العام الذي تحقق فيه الهدف المبدئي المتمثل في الوصول إلى ٥٠ تصديقاً الذي حددته "حملة ٥٠ من أجل الحرية". ووفقاً لذلك، لم تصدق ١٣٠ دولة عضواً بعد على البروتوكول، ولا يزال يتعين على تسع منها التصديق على الاتفاقية رقم ٢٩. ويقدم الشكل ٧ لمحة عامة عن عدد ونسبة الدول الأعضاء التي لم تصدق على البروتوكول، وذلك حسب الإقليم.

٤٤. وترد في الجزء جيم من الملحق قائمة بالدول الأعضاء التي لم تصدق على البروتوكول، مصنفة حسب الإقليم.

٤٥. وأثناء الفترة المشمولة بالتقارير، قدمت ٥٠ دولة عضواً تقارير بشأن البروتوكول (٣٨ في المائة مقارنة بمعدل ٣٠ في المائة عام ٢٠١٩). وترد في الجزء دال من الملحق قائمة بهذه الدول الأعضاء. وفي المجموع، أعربت ٣٠ دولة عضواً (٦٠ في المائة من الدول الأعضاء التي قدمت تقارير) عن نيتها التصديق على هذا الصك. وذكرت اثنتا عشرة دولة عضواً أنّ التصديق على البروتوكول في القريب العاجل أمرٌ مستبعدٌ. ولم تُبدِ الدول الأعضاء الثماني المتبقية نيتها فيما يتعلق بالتصديق على البروتوكول (انظر الشكل ٨). ومن بين البلدان التي قدمت التقارير، ١٢ منها في أفريقيا و١٢ في الأمريكتين و١ في الدول العربية و١٤ في آسيا والمحيط الهادئ و١١ في أوروبا.

◄ **الشكل ٧: عدد ونسبة الدول الأعضاء التي لم تصدق على بروتوكول عام ٢٠١٤، حسب الإقليم**
(حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١)

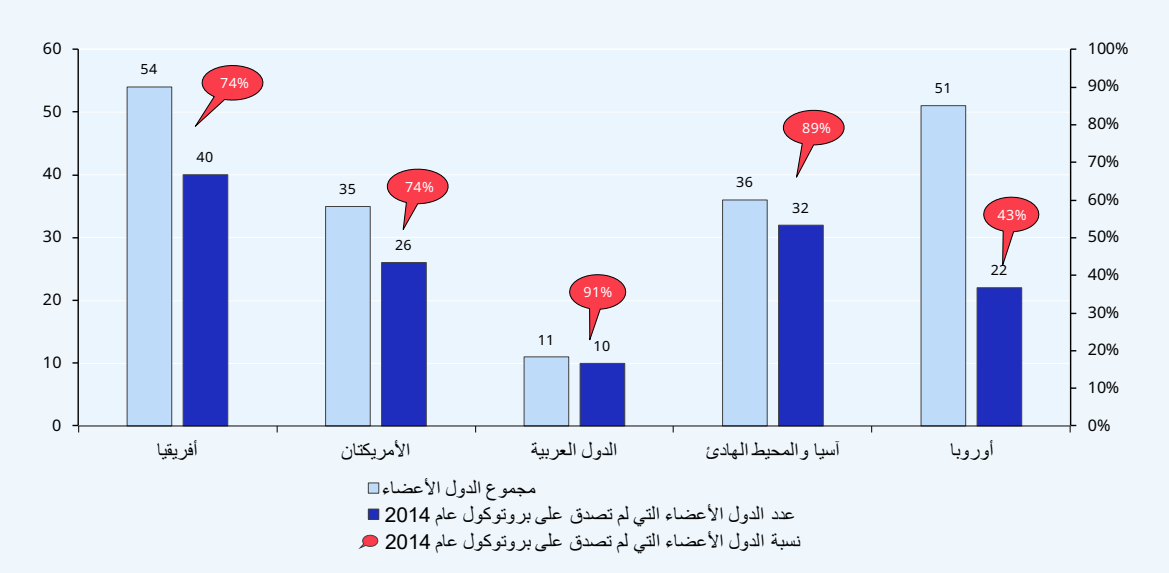


◄ **الشكل ٨: نوايا التصديق على بروتوكول عام ٢٠١٤، حسب الإقليم**

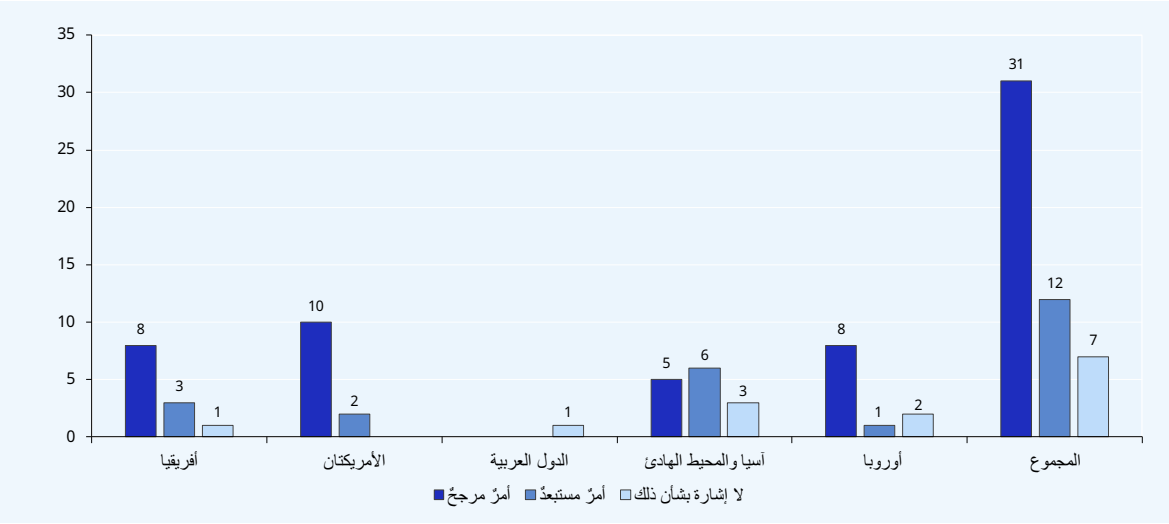


## ٢- السياسات وخطط العمل الوطنية والتشريعات والقرارات القضائية المعنية

### "١" السياسات وخطط العمل الوطنية

**٤٦.** يقدم الشكل ٩ لمحة عامة، بحسب الإقليم وللفترة قيد الاستعراض، عن الدول الأعضاء التي أعلنت عن وضع سياسات وخطط عمل وطنية ترمي إلى القضاء على جميع أشكال العمل الجبري.

◄ **الشكل ٩: عدد الدول الأعضاء التي قدمت تقارير بأنها تتمتع بسياسة وخطة عمل وطنيتين للقضاء على جميع أشكال العمل الجبري، حسب الإقليم**

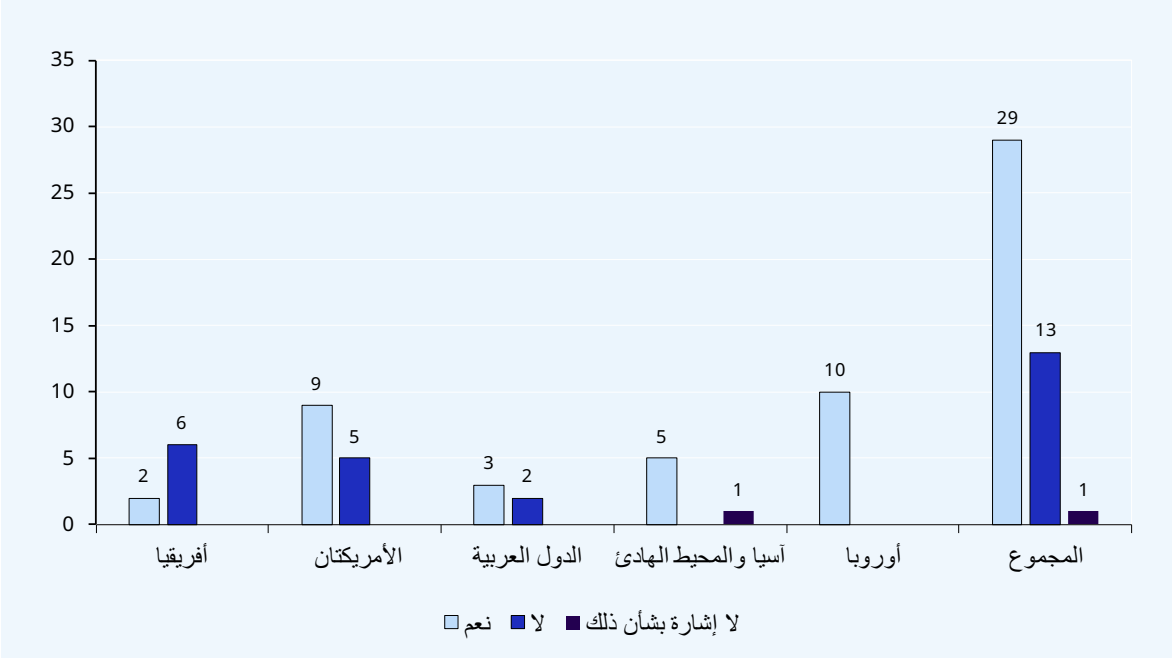


٤٧. إنّ أغلبية الدول الأعضاء التي قدمت تقارير (قرابة ٨٠ في المائة، بالمقارنة مع ٧٠ في المائة في عام ٢٠١٩) لديها سياسة أو خطة عمل وطنية لمكافحة جميع أشكال العمل الجبري. وقد أشار ما مجموعه ١٢ في المائة من البلدان المقدمة للتقارير إلى افتقارها إلى هذا النوع من السياسة وخطة العمل (بالمقارنة مع ٣٠ في المائة عام ٢٠١٩).

٤٨. ويرد في الشكل ١٠ ملخص ردود الدول الأعضاء فيما يتعلق بتوافر سياسة وخطة عمل وطنيتين لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

◄ **الشكل ١٠: عدد الدول الأعضاء التي قدمت تقارير بأنها تتمتع بسياسة وخطة عمل وطنيتين لمكافحة الاتجار بالأشخاص، حسب الإقليم**

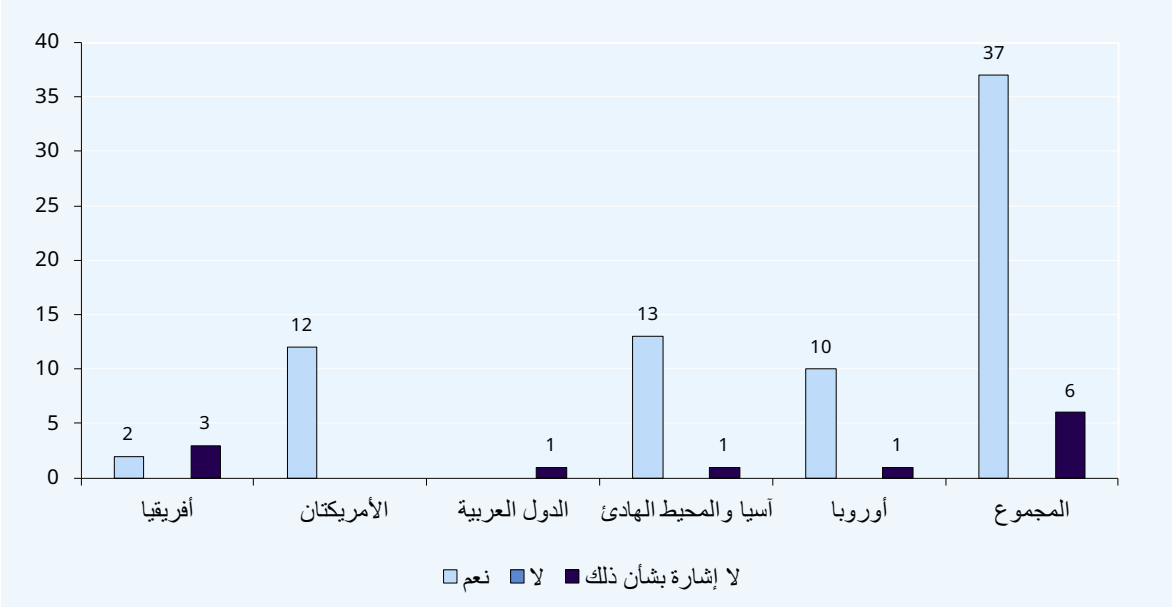

٤٩. وأفادت قرابة ٨٨ في المائة من البلدان المقدمة للتقارير، بالمقارنة مع ٧٤ في المائة عام ٢٠١٩، بأنّ لديها سياسة وخطة عمل وطنيتين لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ولم تقدم نسبة ١٢ في المائة المتبقية أي معلومات بشأن توافر سياسة أو خطة لديها.

٥٠. وذكرت حكومتان أنهما تفتقران إلى سياسات وطنية لتنفيذ مبدأ القضاء الفعلي على جميع أشكال العمل الجبري من خلال الوقاية وحماية الضحايا والوصول إلى سبل الانتصاف، ولكنهما اعتمدتا سياسات وخطط عمل وطنية تستهدف بالتحديد الاتجار بالأشخاص (**جمهورية مولدوفا** و**ترينيداد وتوباغو**).

٥١. وفي بعض الحالات، إنّ الحكومات التي أفادت بأنّ لديها سياسة وطنية لمكافحة جميع أشكال العمل الجبري إنما كانت تشير في الواقع إلى سياسات لمكافحة ظاهرة الاتجار بالأشخاص. وبالتالي، ووفقاً للمعلومات المقدمة، فإنّ العديد من الحكومات تركز بشكل خاص على مكافحة الاتجار بالأشخاص، عند معالجة القضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي.

### "٢" الأحكام التشريعية

٥٢. أشارت معظم البلدان المقدمة للتقارير إلى الأحكام القائمة التي تجرّم ممارسات العمل الجبري و/أو الاتجار بالأشخاص (الأحكام الدستورية والتشريعات العامة و/أو الخاصة). وأشار عدد من الحكومات الأخرى إلى خطط عملها الوطنية.

## ٣- جمع المعلومات والبيانات

### آليات جمع البيانات

٥٣. أفادت الغالبية العظمى من البلدان بأنها تجمع وتحلل البيانات الإحصائية وغيرها من المعلومات عن طبيعة ونطاق العمل الجبري أو الإلزامي. وأشار عدد قليل آخر من الدول المقدمة للتقارير (**بنن** و**بوركينا فاسو** و**كوبا** و**غانا** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**المغرب** و**باكستان** و**باراغواي** و**جمهورية كوريا** و**سنغافورة** و**أوروغواي**) إلى أنها لا تقوم حالياً بجمع البيانات وتحليلها.

## ٤- آليات الوقاية/ الرصد والإنفاذ والعقوبات

٥٤. تبيّن المعلومات الواردة أنّ غالبية الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لمكافحة ممارسات العمل الجبري تنطوي في الواقع في سياق مكافحة الاتجار بالأشخاص، حيث تكون تدابير التثقيف واستثارة الوعي موجودة في معظم الأحيان. وأشار عدد من الدول الأعضاء إلى أنها أدرجت بالفعل معلومات مفصلة في التقارير بشأن تطبيق الاتفاقيتين رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ لمنظمة العمل الدولية. ويلخص الجدول ١ نوع التدابير التي أشارت إليها الحكومات المقدمة للتقارير.

**◄ الجدول ١: التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من أجل الوقاية من جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي**

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **المعلومات والتثقيف واستثارة الوعي الموجهة بصورة خاصة نحو الأشخاص في أوضاع الاستضعاف وأصحاب العمل** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، كينيا، موريشيوس، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، باكستان، الفلبين، جمهورية كوريا | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، جورجيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **تعزيز وتوسيع نطاق التشريع، لا سيما قانون العمل** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، مصر، موريشيوس، المغرب، السنغال، تونس | كوبا، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، منغوليا، ميانمار، باكستان | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، جورجيا، إيطاليا، سلوفينيا، تركيا |
| **تنظيم عملية توظيف وتعيين العمال والإشراف عليها** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، كينيا، موريشيوس، المغرب، السنغال | كولومبيا، كوبا، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، الصين، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، باكستان، الفلبين | أذربيجان، بلغاريا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **دعم العناية الواجبة من جانب القطاعين العام والخاص** | بوتسوانا، مصر، موريشيوس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، الولايات المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، فيجي، إندونيسيا، اليابان، باكستان، جمهورية كوريا | أذربيجان، بلغاريا، سلوفينيا |
| **معالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء استدامة العمل الجبري** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، المغرب، تونس | كوبا، غواتيمالا، الولايات المتحدة | أستراليا، الصين، فيجي، إندونيسيا، اليابان، منغوليا، باكستان | أذربيجان، بلغاريا، سلوفينيا |
| **تعزيز الهجرة الآمنة والمنتظمة** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، مصر، كينيا، موريشيوس، المغرب، السنغال | كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، الولايات المتحدة | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، باكستان، الفلبين | أذربيجان، بلغاريا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |
| **التعليم/ التدريب المهني** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، مصر، السنغال، تونس | كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، الولايات المتحدة | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، باكستان | أذربيجان، بلغاريا، سلوفينيا |
| **بناء قدرات السلطات المختصة** | بوتسوانا، كينيا، موريشيوس، المغرب، تونس | كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، باكستان، الفلبين | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |
| **تعزيز الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية لتمكين العمال المعرضين للخطر من الانضمام إلى منظمات العمال** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، مصر، موريشيوس، المغرب | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، باراغواي | فيجي، إندونيسيا، ميانمار، باكستان | أذربيجان، بلغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |
| **إرساء ضمانات أساسية للضمان الاجتماعي** | بوتسوانا، مصر، موريشيوس، المغرب | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، غواتيمالا، الولايات المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية | فيجي، إندونيسيا، ميانمار، باكستان | أذربيجان، بلغاريا، سلوفينيا |

## ٥- تحديد الضحايا وتحريرهم وحمايتهم ومساعدتهم على التعافي وإعادة تأهيلهم وتيسير وصولهم إلى سبل الانتصاف

٥٥. يلخص الجدولان ٢ و٣ التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها.

◄ **الجدول ٢: التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من أجل حماية الضحايا من جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي**

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **تدريب الجهات الفاعلة المعنية على تحديد ممارسات العمل الجبري** | بوتسوانا، غانا، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، الفلبين، جمهورية كوريا | أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **توفير الحماية القانونية للضحايا** | بوتسوانا، غانا، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، الفلبين، جمهورية كوريا | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **توفير المساعدة المادية للضحايا** | بوتسوانا، غانا، المغرب، السنغال، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، الفلبين | أرمينيا، أذربيجان، كرواتيا، سلوفينيا |
| **توفير المساعدة الطبية والنفسية للضحايا** | بوتسوانا، غانا، المغرب | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، فيجي، ميانمار | سلوفينيا |
| **اتخاذ تدابير ترمي إلى إعادة تأهيل الضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعياً ومهنياً** | بوتسوانا، غانا، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، إيطاليا، سلوفينيا |
| **حماية الخصوصية والهوية** | بوتسوانا، غانا، كينيا، المغرب، السنغال، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، الفلبين | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، إيطاليا، سلوفينيا، تركيا |

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **توفير السكن المناسب** | بوتسوانا، غانا، المغرب، السنغال | كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، إندونيسيا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |
| **اتخاذ تدابير خاصة بالأطفال** | بوتسوانا، غانا، المغرب | كولومبيا، كوبا، غواتيمالا، هندوراس، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، فيجي، إندونيسيا، ميانمار، جمهورية كوريا | بلغاريا، كرواتيا، سلوفينيا |
| **اتخاذ تدابير خاصة بالمهاجرين** | | غواتيمالا | اليابان | هنغاريا، إيطاليا |

## ◄ الجدول ٣: التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من أجل إتاحة سبل الانتصاف لضحايا جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **توفير المعلومات والمشورة للضحايا بشأن حقوقهم** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، موريشيوس، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، الفلبين، جمهورية كوريا | أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **توفير المساعدة القانونية المجانية** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، موريشيوس، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، الفلبين، جمهورية كوريا | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **إجراءات مجانية** | بوتسوانا، غانا، موريشيوس، المغرب، السنغال، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، الفلبين | أرمينيا، أذربيجان، كرواتيا، سلوفينيا |
| **وضع مؤشرات العمل الجبري** | بوتسوانا، غانا، المغرب | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، فيجي، ميانمار | سلوفينيا |
| **إتاحة سبل الانتصاف والتعويض** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، موريشيوس، المغرب، تونس | كولومبيا، كوبا، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، جمهورية كوريا | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، كرواتيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **بناء قدرات السلطات المختصة وتحسين مواردها، مثل تفتيش العمل وإنفاذ القانون وخدمات الادعاء والقضاة** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، كينيا، موريشيوس، المغرب، السنغال، تونس | كولومبيا، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية | أستراليا، بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، اليابان، ميانمار، الفلبين | أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، إيطاليا، سلوفينيا، تركيا |
| **إدراج بند يمنع السلطات من مقاضاة الضحايا بسبب فعل أجبروا على ارتكابه** | بوتسوانا، غانا، المغرب، السنغال | كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، بروني دار السلام، إندونيسيا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا |
| **إنزال عقوبات مثل مصادرة الأملاك والمسؤولية الجنائية ضد الأشخاص الاعتباريين** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، المغرب | كولومبيا، كوبا، غواتيمالا، هندوراس، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة | أستراليا، فيجي، إندونيسيا، ميانمار، جمهورية كوريا | بلغاريا، كرواتيا، سلوفينيا |

## ٦- التعاون والمبادرات الدولية

٥٦. أشارت الغالبية العظمى من الحكومات المقدمة للتقارير إلى أنها تتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية لمكافحة العمل الجبري أو الإلزامي.

## ٧- التحديات

٥٧. يرد في الجدول ٤ وفي الشكل ١١ موجز للتحديات التي أبلغت عنها الدول الأعضاء فيما يتعلق بالبروتوكول.

◄ **الجدول ٤: التحديات المبلغ عنها فيما يتعلق ببروتوكول عام ٢٠١٤، حسب الإقليم والبلد**

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **نقص الوعي** | بوتسوانا، غانا، سيشل، تونس | اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك | إندونيسيا، منغوليا | بلغاريا، كرواتيا، جمهورية مولدوفا، سلوفينيا، تركيا |
| **نقص المعلومات والبيانات** | بوتسوانا، غانا، كينيا، المغرب، السنغال، سيشل، تونس | كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي | فيجي، إندونيسيا، جمهورية كوريا | بلغاريا، تركيا |
| **القيم الاجتماعية والتقاليد الثقافية** | بنن، بوتسوانا، غانا | اكوادور، غواتيمالا | إندونيسيا، ميانمار | بلغاريا |
| **الظروف الاجتماعية والاقتصادية** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، السنغال، تونس | كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، جمهورية فنزويلا البوليفارية | منغوليا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، جمهورية مولدوفا، تركيا |
| **الوضع السياسي** | بوتسوانا | اكوادور، غواتيمالا، جمهورية فنزويلا البوليفارية | منغوليا، الفلبين | |
| **أوجه القصور في الإطار التشريعي** | بوتسوانا، غانا، كينيا، موريشيوس، تونس | اكوادور، غواتيمالا | | |

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **نقص الموارد في الإطار المؤسسي** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، موريشيوس، تونس | كولومبيا، اكوادور، هندوراس، باراغواي | فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، جمهورية كوريا | |
| **التحديات المرتبطة بعملية توظيف وتعيين العمال** | بوتسوانا، غانا، كينيا | اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك | فيجي، إندونيسيا | بلغاريا |
| **التحديات المرتبطة بسياسات الهجرة** | بوتسوانا | كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، هندوراس | إندونيسيا | بلغاريا، تركيا |
| **انعدام الحوار الاجتماعي بشأن المبدأ المعني** | | هندوراس | | |
| **نقص الموارد لدى منظمات أصحاب العمل** | | هندوراس | بروني دار السلام، منغوليا، ميانمار | |
| **نقص الموارد لدى منظمات العمال** | | | بروني دار السلام، ميانمار | |

◄ **الشكل ١١: عدد الدول الأعضاء التي أبلغت عن وجود تحديات فيما يتعلق ببروتوكول عام ٢٠١٤**

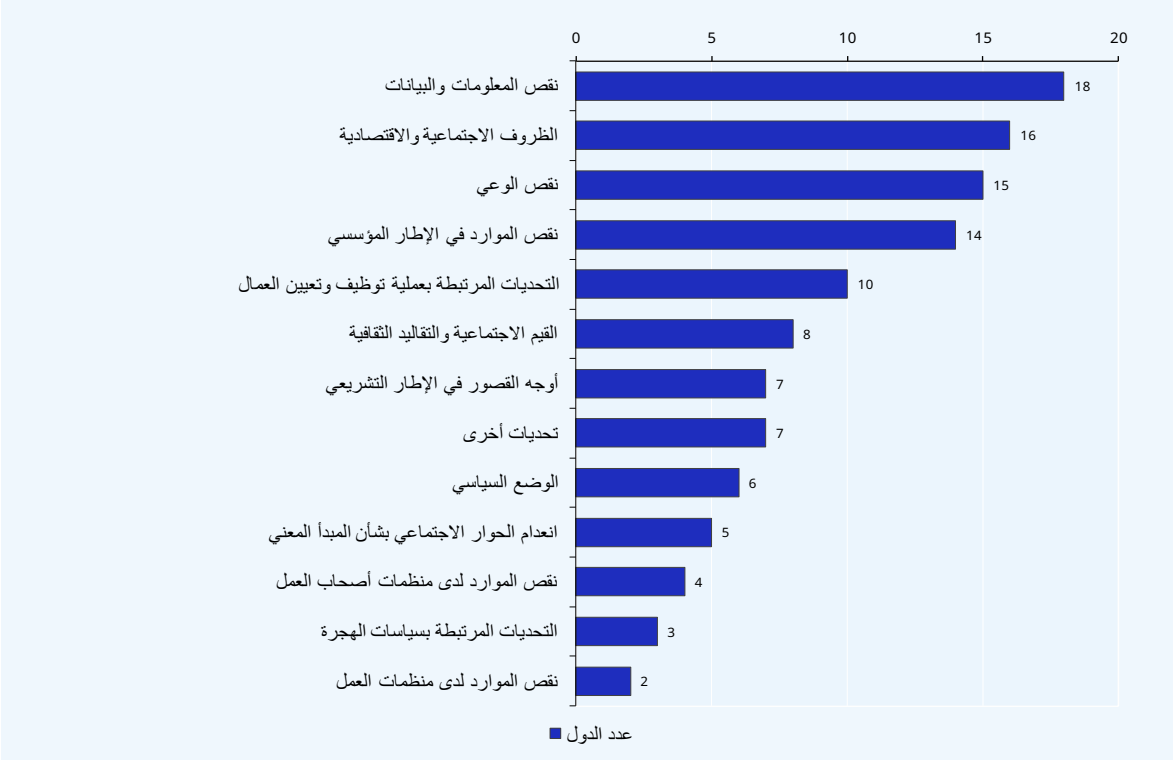

## ٨- طلبات الحصول على المساعدة التقنية

٥٨. بغية التغلب على التحديات المذكورة أعلاه والمطروحة أمام الجهود التي تبذلها الدول لمكافحة الاتجار بالأشخاص، أعرب عدد من الدول عن الحاجة إلى المساعدة التقنية من منظمة العمل الدولية، على النحو الموجز في الجدول ٥.

◄ **الجدول ٥: احتياجات المساعدة التقنية، حسب الإقليم والبلد**

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **أنشطة استثارة الوعي والتعبئة** | غانا، كينيا، موريشيوس، السنغال، سيشل، تونس | كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **جمع وتحليل البيانات والمعلومات** | بنن، بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، باراغواي، ترينيداد وتوباغو | بروني دار السلام، الصين، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، باكستان، الفلبين | بلغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **إرشادات بشأن وضع السياسات وخطط العمل الوطنية** | بنن، بوتسوانا، غانا، كينيا، المغرب، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، جورجيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **تعزيز الإطار القانوني** | بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | إيطاليا، سلوفاكيا |
| **بناء قدرات السلطات المختصة** | بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، باكستان، الفلبين | إيطاليا، سلوفاكيا |
| **التنسيق فيما بين المؤسسات** | بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، هندوراس، المكسيك، ترينيداد وتوباغو | بروني دار السلام، الصين، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، جورجيا، إيطاليا، سلوفاكيا |
| **تشجيع ممارسات التوظيف والتعيين العادلة** | بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، هندوراس، المكسيك، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، سلوفاكيا |

| | أفريقيا | الأمريكتان | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| **تعزيز سياسات الهجرة العادلة** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **برامج التدريب المهني واستحداث الوظائف وتوليد الدخل لصالح مجموعات السكان المعرضين للخطر** | بوتسوانا، بوركينا فاسو، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | اكوادور، غواتيمالا، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **إرساء ضمانات أساسية للضمان الاجتماعي** | بنن، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، هندوراس، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، سلوفاكيا |
| **الإرشاد بشأن دعم العناية الواجبة** | بنن، بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، هندوراس، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، سلوفاكيا |
| **بناء قدرات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال** | بنن، بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | اكوادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، باراغواي، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | إيطاليا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا |
| **تعزيز الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية لتمكين العمال المعرضين للخطر من الانضمام إلى منظمات العمال** | بنن، بوتسوانا، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | اكوادور، هندوراس، باراغواي، ترينيداد وتوباغو | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | جورجيا، إيطاليا، سلوفاكيا |
| **تبادل الخبرات بين البلدان والأقاليم؛ التعاون الدولي** | بنن، غانا، كينيا، السنغال، سيشل، تونس | الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، غواتيمالا، المكسيك، ترينيداد وتوباغو، جمهورية فنزويلا البوليفارية | بروني دار السلام، فيجي، إندونيسيا، منغوليا، ميانمار، الفلبين | بلغاريا، إيطاليا، سلوفاكيا |

## ٩- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١)

**٥٩.** قد تتضمن المعلومات الواردة أدناه التي تشير على نحو خاص إلى البروتوكول، بلداناً لم تصدق على الاتفاقية رقم ٢٩ و/ أو الاتفاقية رقم ١٠٥.

### المشاريع

٦٠. تشمل العديد من مشاريع وزارة العمل الأمريكية (العالمية أو الخاصة ببلد محدد) بلداناً لم تصدق بعد على البروتوكول، كجزء من التركيز الذي قد يكون أوسع نطاقاً ومرتبطاً في الكثير من الأحيان بعمل الأطفال: "١" المشروع بعنوان "التدابير واستثارة الوعي والمشاركة السياسية من أجل تسريع وتيرة العمل ضد عمل الأطفال والعمل الجبري" (٢٠١٧-٢٠٢٢) يشمل **فيجي** و**الهند** و**الأردن** و**الجبل الأسود** و**المغرب** و**صربيا** و**تيمور - ليشتي**؛ "٢" **موريشيوس** مشمولة بمشروع "من الأدلة إلى العمل: زيادة أثر البحوث بغية حشد الجهود ضد العمل الجبري في موريشيوس والأرجنتين" (٢٠١٩-٢٠٢٢)؛ "٣" مشروع "تعزيز قدرة الحكومات على التصدي لعمل الأطفال والعمل الجبري وخرق ظروف العمل المقبولة" (٢٠٢٠-٢٠٢٢) يستهدف **كينيا**؛ "٤" مشروع "من البحث إلى الممارسة: استخدام المعارف من أجل تسريع وتيرة التقدم المحرز في القضاء على عمل الأطفال والعمل الجبري" (٢٠١٨-٢٠٢١) يشمل **المكسيك** و**نيبال**؛ "٥" يستهدف **نيبال** أيضاً مشروع الجسر، "من البروتوكول إلى الممارسة: مد جسر للعمل العالمي بشأن العمل الجبري" (٢٠١٥-٢٠٢٢)، الذي يشمل **ماليزيا** أيضاً.

٦١. ودعمت منظمة العمل الدولية في إطار مشروع الجسر حكومة **ماليزيا** والشركاء الاجتماعيين من أجل تنفيذ عدد من المبادرات الهادفة إلى تعزيز الامتثال للالتزامات الدولية بشأن العمل الجبري والاتجار بالأشخاص. وفي عام ٢٠٢١، اعتُمدت الخطة الوطنية بشأن الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٥ والخطة الوطنية بشأن العمل الجبري للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٥، اللتان توفران أطر عمل للجهود الوطنية المبذولة من أجل القضاء على العمل الجبري والاتجار بالأشخاص في ماليزيا. وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢١، أقر البرلمان الماليزي التعديل على قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص ومكافحة تهريب المهاجرين، الذي يوائم تعريف الاتجار بالبشر على نحو أوثق مع بروتوكول باليرمو. كما أعلنت حكومة ماليزيا عن نيتها التصديق على البروتوكول، وكذلك تأييدها أن تصبح ماليزيا بلداً رائداً في التحالف ٨-٧.

٦٢. ويشمل مشروع الاتحاد الأوروبي للتعاون الإنمائي بعنوان "القضاء على عمل الأطفال والعمل الجبري في سلاسل قيم صناعة الملابس - نهج متكامل (مشروع القطن النظيف)" (٢٠١٨-٢٠٢٢) **بوركينا فاسو** و**باكستان** اللذين لم يصدقا بعد على البروتوكول. وفي **باكستان**، وفي ظل مشروع الاتحاد الأوروبي للتعاون الإنمائي بعنوان "التجارة من أجل العمل اللائق"، جرى توفير المساعدة التقنية لوزارة المغتربين الباكستانيين وتنمية الموارد البشرية بغية إجراء تحليلات للثغرات فيما يتعلق بالبروتوكول.

٦٣. وفي **البرازيل**، يجدر التذكير بالمشروع الذي يحمل عنوان "منع عمل الرق وعمل الأطفال والتصدي لهما في ميناس جيرايس" (٢٠٢٠-٢٠٢٣)، بتمويل من مكتب المدعي العمالي الاتحادي.

٦٤. وفي **جورجيا**، وضمن إطار مشروع التعاون الإنمائي بعنوان "أسواق عمل شاملة من أجل استحداث الوظائف في جورجيا" الذي تموله الدانمرك، أطلقت منظمة العمل الدولية عام ٢٠٢١ تقييم أثر تنظيمي بشأن التصديق المحتمل على البروتوكول.

### التدريب وأشكال المساعدة الأخرى

٦٥. في **نيبال**، دعم مشروع الجسر البرنامج الحكومي لإعادة تأهيل العمال المستعبدين سابقاً. وأبرم المشروع شراكة مع حكومة نيبال والشركاء الاجتماعيين ونقابات العمال المستعبدين سابقاً بغية توفير التدريب المهني لصالح ٨٠٠ عامل منهم.

٦٦. وفي إطار متابعة الاستنتاجات التي أصدرتها لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير في ٢٠٢١ بشأن تطبيق **تركمانستان** للاتفاقية رقم ١٠٥، أجري استعراض للتشريع الوطني إزاء صكوك منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري، بما في ذلك البروتوكول. وكان من المزمع إنهاء الاستعراض في شباط/ فبراير ٢٠٢٢.

٦٧. وفي عام ٢٠٢١، شاركت **أفغانستان** و**الصين** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**ميانمار** في الأكاديمية بشأن الحقوق والمبادئ الأساسية في العمل، التي نظمها مركز تورينو للتدريب وتناولت مسألة العمل الجبري.

## جيم - القضاء الفعلي على عمل الأطفال

### ١- التصديقات

٦٨. حققت الاتفاقية رقم ١٨٢ تصديقاً عالمياً شاملاً، في حين لا يزال ما مجموعه ١٤ دولة عضواً لم تصدق بعد على الاتفاقية رقم ١٣٨. ولم تسجَل أية تصديقات جديدة على الاتفاقية رقم ١٣٨ منذ ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١.

◄ **الشكل ١٢: عدد الدول الأعضاء التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٣٨، حسب الإقليم**
(حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢)

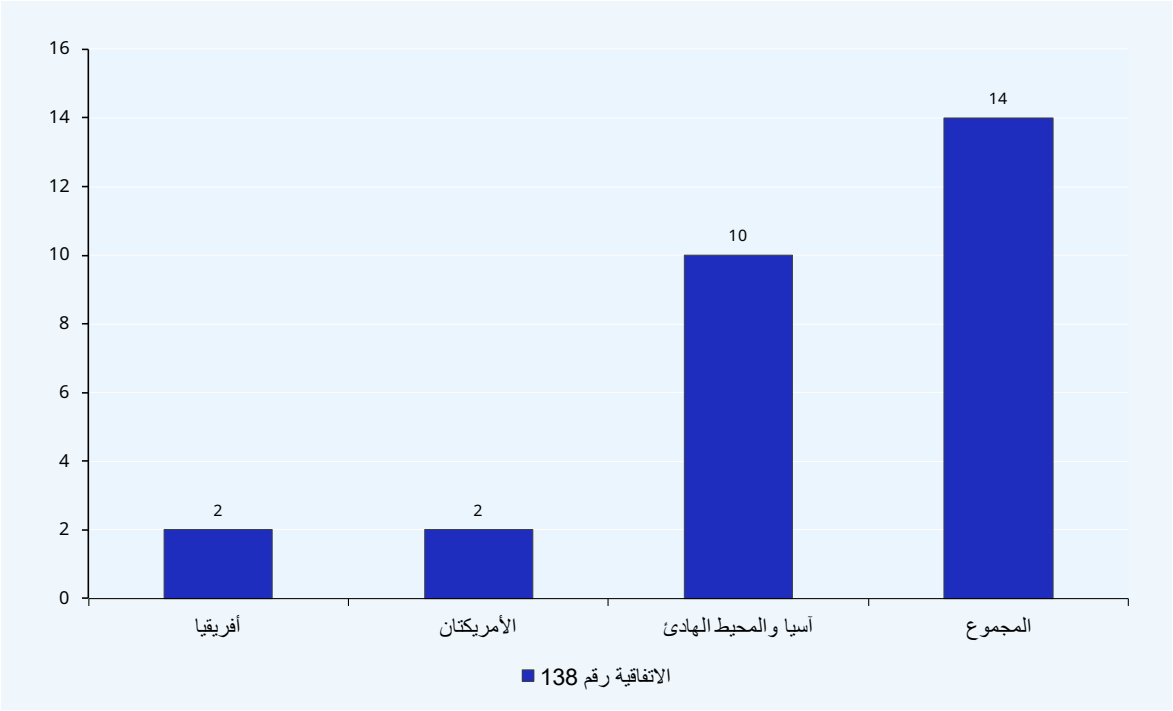


٦٩. وعلى المستوى الإقليمي، صدّقت جميع بلدان أوروبا والدول العربية على الاتفاقيتين. ويضم إقليم آسيا والمحيط الهادئ أكبر عدد من الدول التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٧٠. وفي أفريقيا، لم تصدق **ليبيريا** و**الصومال** على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٧١. وفي الأمريكتين، لم تصدق **سانت لوسيا** و**الولايات المتحدة** على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٧٢. وفي آسيا والمحيط الهادئ، لم تصدق **أستراليا** و**بنغلاديش** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**جزر مارشال** و**نيوزيلندا** و**جمهورية بالاو** و**تيمور - ليشتي** و**مملكة تونغا** و**توفالو** على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٧٣. وقد بلغ معدل تقديم التقارير عن الاتفاقية رقم ١٣٨ نسبة ٤٣ في المائة، بالمقارنة مع ٣٤ في المائة عام ٢٠١٩. وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت ست دول أعضاء (**أستراليا** و**بنغلاديش** و**جزر كوك** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**نيوزيلندا** و**الولايات المتحدة**) تقارير عن الاتفاقية رقم ١٣٨. وأعربت **أستراليا** و**بنغلاديش** و**جمهورية إيران الإسلامية** عن نيتها التصديق على الاتفاقية، في حين أفادت **جزر كوك** و**نيوزيلندا** بأنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ. ولم تُفصح **الولايات المتحدة** عن نواياها فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية (انظر الشكل ١٣).

◄ **الشكل ١٣: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨، عدد الدول الأعضاء حسب الإقليم**

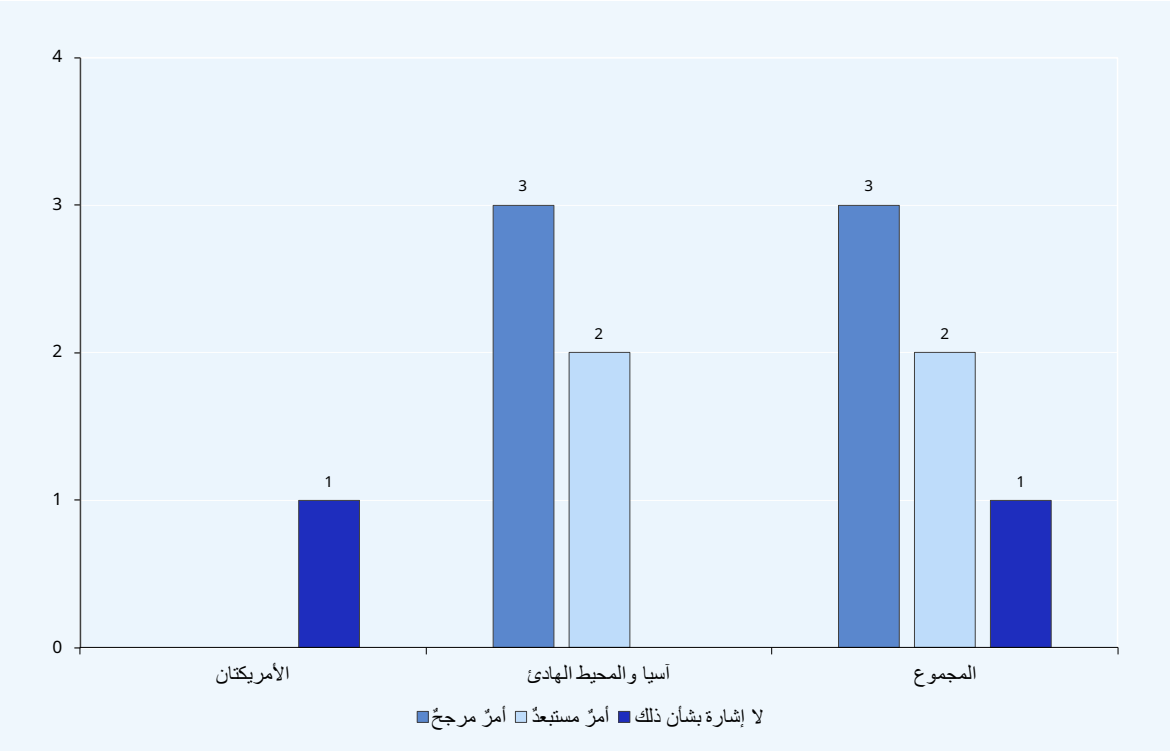


٧٤. وتؤكد حكومة **أستراليا** على أنها تنظر رسمياً في التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨، وتواصل التماس المشورة بشأن تفاعل قوانين الصحة والسلامة في العمل وقوانين التعليم الإلزامي والقوانين الخاصة بكل قطاع على حدة والتشريع بشأن عمالة الأطفال، بغية ضمان امتثال جميع الاختصاصات القضائية للاتفاقية امتثالاً كاملاً.

٧٥. وأشارت حكومة **جزر كوك** إلى وجود نقص في الموارد والقدرات وغياب الحافز السياسي أو الاجتماعي من أجل الإقدام على التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٧٦. وأبقت حكومة **نيوزيلندا** على موقفها بشأن الاتفاقية رقم ١٣٨. وهي ترى أنه على الرغم من عدم وجود حد أدنى لسن الاستخدام في نيوزيلندا، إلا أنّ التشريع والإطار السياسي الحاليين يوفران حدوداً مناسبة بشأن سن الدخول في العمل والعمل الآمن.

## ٢- الأنشطة الترويجية

٧٧. أشارت حكومات **أستراليا** و**بنغلاديش** و**جمهورية إيران الإسلامية** و**نيوزيلندا** و**الولايات المتحدة** إلى تنفيذ أنشطة لاستثارة الوعي في بلدانها.

٧٨. وأكدت حكومة **الولايات المتحدة** أنّ إدارة الأجور وساعات العمل التابعة لوزارة العمل وإدارة السلامة والصحة المهنيتين تستمران في تنظيم الأنشطة بشأن استثارة الوعي. وأشارت إلى أنه في نيسان/ أبريل وأيار/ مايو ٢٠٢١، قامت إدارة الأجور وساعات العمل وإدارة السلامة والصحة المهنيتين برعاية حوار وطني على شبكة الانترنت، يهدف إلى استثارة الأفكار من مختلف أصحاب المصلحة بشأن أفضل الممارسات والاستراتيجيات الهادفة إلى تزويد الأحداث العاملين بمعلومات هامة بشأن الشواغل المتعلقة بالعمل. وبين تموز/ يوليه ٢٠١٩ وأيار/ مايو ٢٠٢١، نظمت إدارة السلامة والصحة المهنيتين ما يزيد عن ٨٦٠٠ نشاط بشأن التوعية، ١٠٠٠ منها كان موجهاً إلى العمال الشباب، ووفرت التدريب لصالح ٢,١٥٢,٥٣٤ عاملاً بشأن اشتراطات السلامة والصحة عن طريق برامجها التعليمية المتنوعة.

## ٣- التطورات السياسية والقانونية

٧٩. أشارت حكومة **أستراليا** إلى أنه في نيسان/ أبريل ٢٠٢٠، أطلقت حكومة جنوب أستراليا خطة عمل بشأن تحقيق مستقبل متين لشباب جنوب أستراليا للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢، التي تتضمن ٤ مجالات ذات أولوية. ويركز المجال الأول على ضمان حصول الشباب على الدعم والمهارات الضرورية من أجل إتمام تعليمهم والانتقال إلى تعليم وتدريب متقدمين، أو إلى العمالة. وعلى الرغم من عدم وجود تشريع في جنوب أستراليا ينص على حدٍ أدنى مقبول عموماً لسن العمالة، إلا أنّ قانون التعليم وخدمات الأطفال لعام ٢٠١٩ يضع حداً فعالاً لحجم العمالة وأثرها على الأطفال.

٨٠. وسلطت حكومة **جمهورية إيران الإسلامية** الضوء على القانون الذي أُقر مؤخراً من أجل حماية الأطفال والمراهقين، ولا سيما المادة ١٥ منه التي تنص على أنّ أي شخص يستخدم الأطفال والمراهقين من أجل تحقيق منفعة اقتصادية في مخالفة لقانون العمل، سيحكم عليه عملاً بالمادة ٢ من القانون، بالسجن من الدرجة السادسة بموجب القانون الجزائي الإسلامي، بالإضافة إلى العقوبات المشار إليها في قانون العمل.

٨١. وأشارت حكومة **نيوزيلندا** إلى أنّ حزب العمال تعهد في بيانه الانتخابي عام ٢٠٢٠ برفع حد سن مزاولة الأعمال الخطرة من ١٥ إلى ١٦ سنة، بغية مواءمته مع سن مغادرة المدرسة. غير أنّ الأعمال المضطلع بها في هذا الصدد شهدت بعض التأخير لاسيما بسبب جائحة كوفيد-١٩.

## ٤- التحديات

٨٢. أشارت حكومة **بنغلاديش** إلى الوضع الاجتماعي والاقتصادي والنقص في توعية الأسر الفقيرة، بالإضافة إلى هيمنة الاقتصاد غير المنظم.

٨٣. وأشارت حكومة **جمهورية إيران الإسلامية** إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية التي تواجهها الأسر بسبب العقوبات أحادية الجانب التي تزيد من خطر عمل الأطفال.

٨٤. وأكدت **الولايات المتحدة** أنّ هناك حاجة مستمرة لتثقيف الأطفال والأهل وأصحاب العمل بشأن مخاطر عمل الأطفال وتدابير الحماية المطبقة.

## ٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية

٨٥. بغية التغلب على التحديات، أشارت حكومة **بنغلاديش** إلى أنه سيكون من المجدي توسيع نطاق برنامج الحكومة بشأن المساعدة التقنية ليشمل جميع المناطق الجغرافية. وأثارت حكومة **جزر كوك** مسألة نقص البحوث وجمع البيانات وطلبت حكومة **جمهورية إيران الإسلامية** المساعدة التقنية من منظمة العمل الدولية بغية تعزيز التنسيق والقدرات.

## ٦- التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١)

### المشاريع

٨٦. نُفذت أنشطة تهدف إلى جعل **بنغلاديش** تصدق على الاتفاقية رقم ١٣٨، في إطار برنامج عمل الأطفال في آسيا (٢٠١٩-٢٠٢٣) بتمويل من مكتب الكومنولث الأجنبي والتنمية في المملكة المتحدة وإدارة التنمية الدولية. كما أنّ مشروع الاتحاد الأوروبي للتعاون الإنمائي بعنوان "التجارة من أجل العمل اللائق" سيؤدي دوراً محورياً في اتساق التشريع الوطني مع المعايير الدولية، بما في ذلك الاتفاقية رقم ١٣٨.

٨٧. ويتضمن مشروع وزارة العمل الأمريكية بعنوان "التدابير واستثارة الوعي والمشاركة السياسية من أجل تسريع وتيرة العمل ضد عمل الأطفال والعمل الجبري (٢٠١٧-٢٠٢٢)، أنشطة تهدف إلى تصديق **تيمور - ليشتي** على الاتفاقية رقم ١٣٨.

٨٨. وكان المشروع المعنون "تعزيز القدرات المؤسسية في **ليبيريا** من أجل التصديق على معايير العمل الدولية وتوطينها وتقديم التقارير عنها" بتمويل من الحساب التكميلي للميزانية العادية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، قد أدى دوراً كبيراً في تعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨ مفضياً إلى موافقة البرلمان عليها.

### أنشطة التدريب

٨٩. في عام ٢٠٢١، شاركت **تيمور - ليشتي** في الأكاديمية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل التي نظمها مركز تورينو للتدريب والتي تناولت مسألة عمل الأطفال.

## دال - القضاء على التمييز في الاستخدام والمهنة

### ١- التصديقات

**٩٠.** لم تُسجل أية تصديقات جديدة على الاتفاقيتين رقم ١٠٠ ورقم ١١١ خلال الدورة الحالية لتقديم التقارير. وفي المجموع، لا يزال هناك ١٧ بلداً لم يصدق بعد على إحدى هاتين الاتفاقيتين أو عليهما معاً. ولم يصدق ما مجموعه ١٤ بلداً بعد على الاتفاقية رقم ١٠٠ و١٢ بلداً آخر على الاتفاقية رقم ١١١ (انظر الشكل ١٤).

◄ **الشكل ١٤: عدد الدول الأعضاء التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٠٠ و/أو الاتفاقية رقم ١١١، حسب الإقليم**
(حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢)

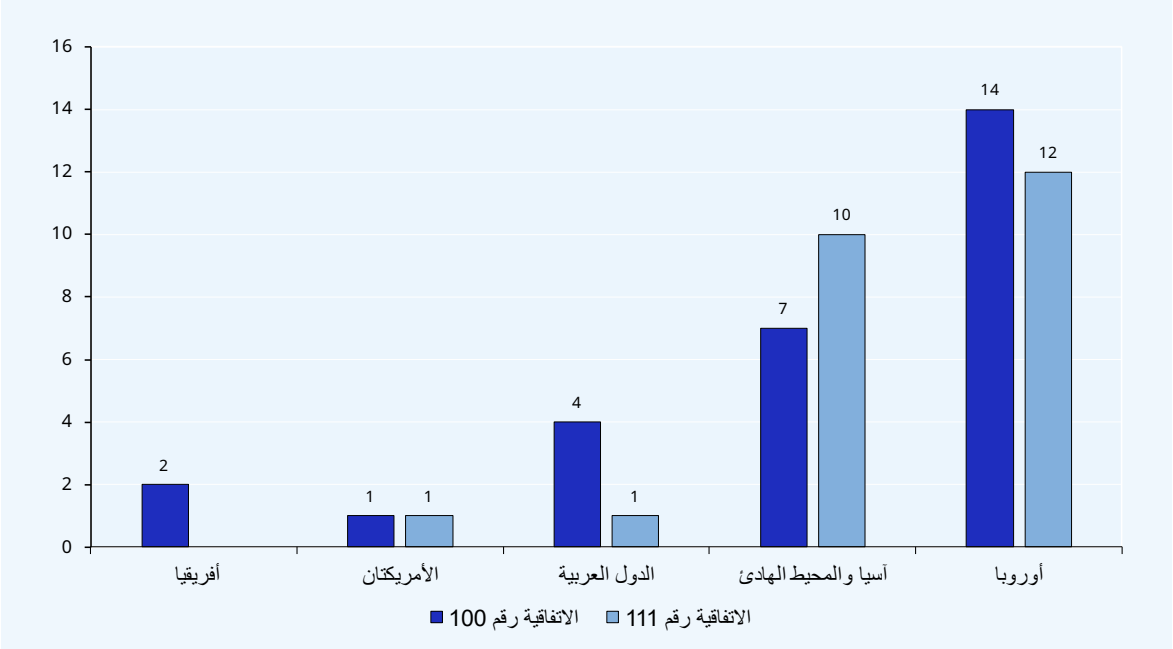


**٩١.** وعلى المستوى الإقليمي، صدّقت جميع البلدان في أوروبا على هاتين الاتفاقيتين. ويضم إقليم آسيا والمحيط الهادئ أكبر عدد من البلدان المقدمة للتقارير التي لم تصدق على إحدى هاتين الاتفاقيتين أو عليهما معاً، تليه الدول العربية وإقليم أفريقيا وإقليم الأمريكتين.

**٩٢.** وفي إقليم أفريقيا، لم تصدق **ليبيريا** و**الصومال** على الاتفاقية رقم ١٠٠.

**٩٣.** وفي إقليم الأمريكتين، لم تصدق **الولايات المتحدة** على الاتفاقية رقم ١٠٠ ولا على الاتفاقية رقم ١١١.

**٩٤.** وفي منطقة الدول العربية، لم تصدق **عُمان** على الاتفاقية رقم ١٠٠ ولا على الاتفاقية رقم ١١١، ولم تصدق **البحرين** و**الكويت** و**قطر** على الاتفاقية رقم ١٠٠.

**٩٥.** وفي إقليم آسيا والمحيط الهادئ، لم تصدق **بروني دار السلام** و**جزر كوك** و**جزر مارشال** و**ميانمار** و**جمهورية بالاو** و**مملكة تونغا** و**توفالو** على أي من الاتفاقيتين، ولم تصدق **اليابان** و**ماليزيا** و**سنغافورة** على الاتفاقية رقم ١١١.

**٩٦.** وقد بلغ معدل تقديم التقارير عن الاتفاقية رقم ١٠٠ نسبة ٤٣ في المائة، على غرار عام ٢٠١٩. وقدمت ستة بلدان (**البحرين** و**بروني دار السلام** و**جزر كوك** و**ميانمار** و**عُمان** و**الولايات المتحدة**) تقارير عن الاتفاقية رقم ١٠٠. وذكرت **عُمان** أنّ التصديق على هذه الاتفاقية أمرٌ محتملٌ، في حين أفادت **البحرين** و**بروني دار السلام** و**جزر كوك** و**ميانمار** بأنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ. ولم تُعرب **الولايات المتحدة** عن نواياها فيما يتعلق بالتصديق على هذه الاتفاقية (انظر الشكل ١٥).

◄ **الشكل ١٥: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ١٠٠، عدد الدول الأعضاء حسب الإقليم**

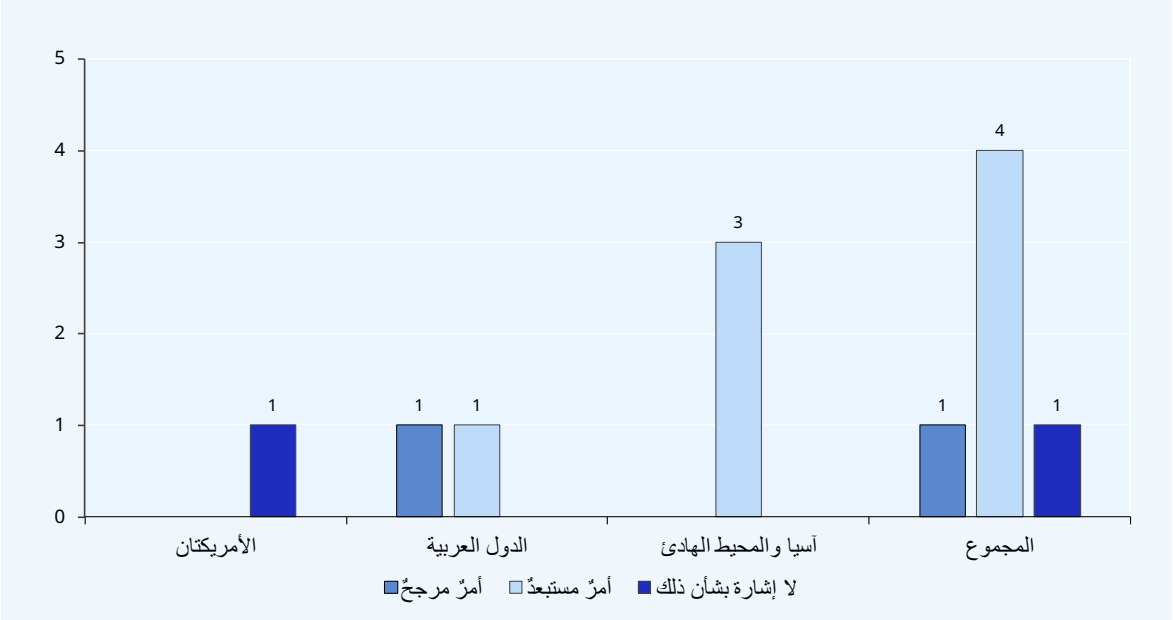


٩٧. وبلغ معدل تقديم التقارير عن الاتفاقية رقم ١١١ نسبة ٥٨ في المائة، بالمقارنة مع ٣٤ في المائة عام ٢٠١٩. وقدمت سبع دول أعضاء (**بروني دار السلام** و**جزر كوك** و**اليابان** و**ميانمار** و**عُمان** و**سنغافورة** و**الولايات المتحدة**) تقارير عن الاتفاقية رقم ١١١. وأعربت **عُمان** عن نيتها التصديق على الاتفاقية، في حين أشارت **بروني دار السلام** و**جزر كوك** و**ميانمار** و**سنغافورة** إلى أنّ التصديق عليها أمرٌ مستبعدٌ. ولم تُعرب **اليابان** و**الولايات المتحدة** عن نواياها فيما يتعلق بالتصديق على هذه الاتفاقية (انظر الشكل ١٦).

◄ **الشكل ١٦: نوايا التصديق على الاتفاقية رقم ١١١، عدد الدول الأعضاء حسب الإقليم**

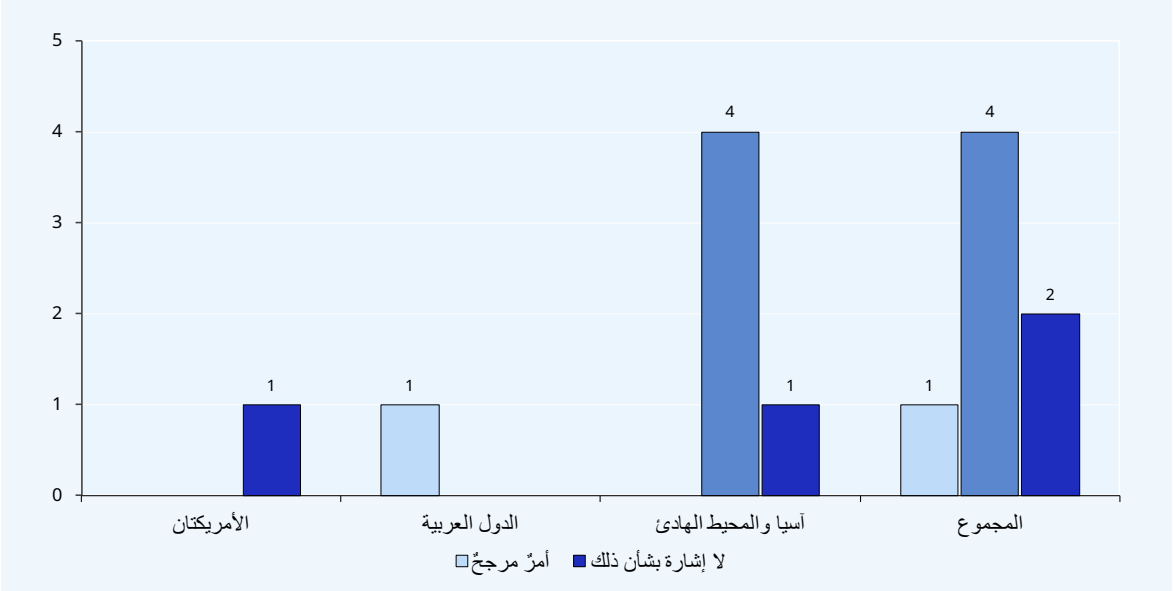

٩٨. **وأشارت** حكومة **اليابان** إلى أنها أجرت مناقشات بشأن التصديق على الاتفاقية رقم ١١١ في اجتماع استشاري ثلاثي عُقد في حزيران/ يونيه ٢٠٢٠ وآب/ أغسطس ٢٠٢١. بيد أنه يلزم إجراء مزيد من الدراسة فيما يتعلق بالاتساق بين الاتفاقية رقم ١١١ والقوانين واللوائح الوطنية. وأعرب الاتحاد الياباني لنقابات العمال عن أسفه لعدم اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل التصديق على الاتفاقية رقم ١١١.

٩٩. ووفقاً لحكومة **سنغافورة**، من الضروري إجراء مزيد من التقييم للتشريع الوطني فيما يتعلق بالاتفاقية رقم ١١١، بغية تحديد أي ثغرات محتملة.

## ٢- الأنشطة الترويجية

١٠٠. في **اليابان**، أجرت الحكومة عام ٢٠٢٠ دراسة استقصائية بشأن الوضع الفعلي للتحرش في مكان العمل، وأعدت تقريراً بغية فهم تواتر حدوث حالات التحرش في الشركات والتقدم المحرز في تدابير الشركات بالإضافة إلى وعي العمال إزاء هذه الظاهرة وبغية مراعاة هذه المعلومات في السياسات المستقبلية.

## ٣- التطورات السياسية والقانونية

١٠١. سلطت حكومة **البحرين** الضوء على التعديل الذي أدخل عام ٢٠٢١ على قانون العمل لعام ٢٠١٢ في القطاع الخاص في البحرين، والذي أرسى المساواة في الأجور بين العمال والعاملات في الوظائف ذات القيمة نفسها.

١٠٢. وفي **سنغافورة**، يُشترط على أصحاب العمل معاملة جميع الباحثين عن العمل والمستخدمين بإنصاف وفقاً للمبادئ التوجيهية الثلاثية بشأن ممارسات العمالة العادلة. وتتخذ وزارة القوى العاملة تدابير صارمة (مثل سحب امتيازات رخصة العمل) ضد أصحاب العمل المخالفين الذين يخلّون بهذه المبادئ، على غرار أصحاب العمل الذين يمارسون التمييز العرقي إزاء الباحثين عن عمل. وفي آب/ أغسطس ٢٠٢١، أعلن رئيس الوزراء أنّ تلك المبادئ ستُدرج في القانون.

١٠٣. وأشارت حكومة **الولايات المتحدة** أنّ عدداً من الولايات فرض قوانين جديدة توسع نطاق قائمة فئات العمال المحمية، بما في ذلك عن طريق منع التمييز في العمالة على أساس التوجه الجنسي والهوية الجنسانية (ولاية فرجينيا)، وتنص على أنه من غير القانوني أن يمارس صاحب عمل تمييزاً ضد مستخدم على أساس انتمائه أو حتى شبهة انتمائه لفئة محمية، وتُلزم أصحاب العمل بتوفير تدريب سنوي بشأن الوقاية من التحرش الجنسي لجميع المستخدمين (ولاية إيلينوي).

## ٤- التحديات

١٠٤. أبلغت دولتان عضوان بوجود تحديات محددة. إذ أشارت **جزر كوك** و**عُمان** إلى أنّ نقص الوعي العام والظروف الاجتماعية والاقتصادية هي من بين التحديات الماثلة أمامهما. وذكرت حكومة **جزر كوك** وجود تحديات أخرى وهي: "١" ضعف قدرة المؤسسات الحكومية المسؤولة؛ "٢" ضعف قدرة منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال؛ "٣" انعدام الحوار الاجتماعي بشأن المبدأ المعني.

## ٥- طلبات الحصول على المساعدة التقنية

١٠٥. بغية التغلب على التحديات، طلبت حكومتان الدعم التقني من منظمة العمل الدولية. وأبدت حكومة **اليابان** اهتمامها بتقاسم الخبرات بهدف الاطلاع على أمثلة جيدة على الطريقة التي اتبعتها البلدان المصدقة على الاتفاقية رقم ١١١، لضمان اتساق قوانينها المحلية مع الاتفاقية. وذكرت **ميانمار** المجالات التالية: "١" تقييم الصعوبات المحددة وانعكاساتها على تحقيق هذا المبدأ؛ "٢" استثارة الوعي ومحو الأمية القانونية والتوعية؛ "٣" الإصلاح القانوني (قانون العمل والتشريعات الأخرى المعنية)؛ "٤" تدريب الموظفين الآخرين؛ "٥" وضع سياسات سوق العمل التي تعزز تكافؤ الفرص.

## ٦- مشاريع التعاون الإنمائي والمساعدة المقدمة (٢٠٢٠-٢٠٢١)

### المشاريع

١٠٦. كان المشروع المعنون "تعزيز القدرات المؤسسية في **ليبيريا** من أجل التصديق على معايير العمل الدولية وتوطينها وتقديم التقارير عنها" بتمويل من الحساب التكميلي للميزانية العادية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، قد أدى دوراً هاماً في تعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٠٠، مفضياً إلى موافقة البرلمان عليها في آب/ أغسطس ٢٠٢١.

### أنشطة التدريب والمساعدة الأخرى

١٠٧. في عام ٢٠٢٠، شاركت **ليبريا** و**الصومال** في نشاط نظمه مركز تورينو للتدريب (تدريب المتخصصين في القانون على معايير العمل الدولية) الذي تناول التمييز على وجه التحديد. وشاركت **الصومال** في أكاديمية العمل الدولية لعام ٢٠٢٠ (أفريقيا) التي تركز على التمييز على وجه الخصوص. واستفادت **ماليزيا** من نشاط مخصص لها بشأن عدم التمييز والتحرش في العمل لصالح موظفي إدارة العمل في ماليزيا، نظمه مركز تورينو للتدريب عام ٢٠٢٠. علاوة على ذلك، شاركت **ميانمار** عام ٢٠٢١ في الأكاديمية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل التي تناولت مسألة التمييز.

١٠٨. وفي **قطر**، تعاونت منظمة العمل الدولية ووزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية مع مركز تورينو للتدريب بهدف إجراء دورات تدريبية على شبكة الانترنت بوتيرة يحددها المشاركون بشأن الاتفاقية رقم ١١١ (وإلى جانبها اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩ (رقم ١٩٠)). وستستهدف الدورات التدريبية على شبكة الانترنت، التي بدأت في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢١، موظفي المنظمات غير الحكومية والموظفين الحكوميين، بمن في ذلك موظفي وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية. كما سيجري توفير التدريب للقطاع الخاص.

١٠٩. وأجرت منظمة العمل الدولية عدة أنشطة لاستثارة الوعي بشأن المساواة في الأجر وعدم التمييز بمشاركة **الولايات المتحدة** التي أصبحت مؤخراً عضواً في الائتلاف الدولي للمساواة في الأجور.

## ◄ ثالثاً - الاستنتاجات

١١٠. شمل العديد من التقارير الواردة في إطار الاستعراض الحالي الكثير من التفاصيل، مما يشير إلى اهتمام الحكومات والتزامها في العديد من البلدان باحترام وتعزيز وتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل عن طريق مبادرات استثارة الوعي المستمرة ووضع سياسات وقوانين جديدة وتحسين تنفيذها بالإضافة إلى اتخاذ خطوات، في بعض الحالات، نحو التصديق على الاتفاقيات الأساسية والبروتوكول. وستُستخدم المعلومات المقدمة من أجل تحديث جداول خط الأساس القطرية المتعلقة بالفئة المعنية من المبادئ والحقوق.

١١١. وقد ظهرت مشاركة الحكومات أيضاً في معدلات تقديم التقارير للفترة قيد الاستعراض، التي ارتفعت لتبلغ قرابة ٥٠ في المائة، مقارنة بنسبة ٣٠ في المائة عام ٢٠١٩ (وفقاً للتقارير المقدمة إلى مجلس الإدارة في دورته في آذار/ مارس ٢٠٢١). غير أنّ بعض الدول الأعضاء واجهت صعوبات تقنية عند استخدام أداة تقديم التقارير الكترونياً، على الرغم من المساعدة التي قدمها المكتب. وفيما يبدو، لم تكن البعثات الدائمة ترسل على الدوام وفي الوقت المناسب تفاصيل الدخول إلى الموظفين المسؤولين عن تقديم التقرير. ومن الجدير بالذكر أنه في وقت بات فيه التواصل مع الدول الأعضاء يجري الكترونياً بصورة حصرية تقريباً، فإنّ من المهم أن تضمن جميع البعثات الدائمة أنّ لدى المكتب ملفاً كاملاً ومحدثاً بالعناوين.

١١٢. وعلى الرغم من أنّ بعض الحكومات أبلغت عن بعض المشاكل فيما يتعلق بالاستبيان الالكتروني، يمكن الملاحظة أن الغالبية العظمى من الدول المقدمة للتقارير قدمت تقاريرها عن طريق الأداة الجديدة. ويواصل المكتب النظر في أكثر الطرق فعالية من أجل تحليل المعلومات الواردة ووضع خطوط أساس مناسبة، فضلاً عن زيادة تسهيل عملية تقديم التقارير من جانب الدول الأعضاء.

١١٣. وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة للبروتوكول الذي يكمّل الاتفاقية رقم ٢٩ ونطاقات تطبيقهما المترابطة، كما ذُكر في التقارير السابقة، فقد تتاح الفرصة أمام الدول الأعضاء المعنية، عند تقديم التقارير بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لعام ١٩٩٨، للقيام بالتالي: "١" التركيز على التدابير المحددة التي يتعين اتخاذها بموجب البروتوكول (على سبيل المثال، من قبيل حماية الضحايا وتمكينهم من الوصول إلى سبل الانتصاف بصرف النظر عن وجودهم على الأراضي الوطنية أو وضعهم القانوني فيها؛ الحماية من الممارسات التعسفية خلال عمليات التوظيف والتعيين؛ تعزيز تفتيش العمل؛ عدم مقاضاة الضحايا لمشاركتهم في أنشطة غير قانونية أُجبروا على ارتكابها)؛ "٢" الاستفادة من المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب، عند الضرورة.

١١٤. وإزاء الاهتمام المعرب عنه في التصديق على صك واحد أو أكثر من الصكوك الأساسية والبروتوكول على وجه الخصوص، ينبغي أن يواصل المكتب تعزيز مساعدته التقنية، بما في ذلك عن طريق برامج التعاون الإنمائي التي قُدمت لمحة عامة عنها في هذه الوثيقة. وينبغي إيلاء أولوية أكبر للمساعدة التقنية التي تقدمها منظمة العمل الدولية بهدف دعم كافة الجهود المبذولة من أجل تحسين تحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، على نحو أفضل على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية ومتعددة الأطراف.

## مشروع القرار

**١١٥. إنّ مجلس الإدارة:**

**(أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدمة في الاستعراض السنوي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١؛**

**(ب) دعا المكتب إلى مواصلة دعمه للدول الأعضاء من أجل ضمان الإبلاغ في الوقت المناسب عن جميع الاتفاقيات الأساسية غير المصدق عليها وبروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، ومواصلة تقديم المساعدة التقنية الرامية إلى التصدي للعقبات التي تعترض عملية التصديق وتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛**

**(ج) أعاد تأكيد دعمه لحشد الموارد بهدف مواصلة مساعدة الدول الأعضاء في الجهود التي تبذلها من أجل احترام المبادئ والحقوق الأساسية في العمل وتعزيزها وتحقيقها، بما في ذلك من خلال التصديق العالمي على جميع الاتفاقيات الأساسية وبروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠.**

# الملحق

## قائمة الدول المقدمة للتقارير بموجب الاستعراض السنوي حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢

### ألف - قائمة الدول الأعضاء غير المصدقة على الاتفاقيات الأساسية الثماني جميعها والاتفاقيات التي لم تصدق عليها كل منها

| | البلدان | الحرية النقابية/ المفاوضة الجماعية | العمل الجبري | عمل الأطفال | التمييز في الاستخدام والمهنة |
|---|---|---|---|---|---|
| ١. | أفغانستان | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقية رقم ٢٩ | | |
| ٢. | أستراليا | | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |
| ٣. | البحرين | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | الاتفاقية رقم ١٠٠ |
| ٤. | بنغلاديش | | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |
| ٥. | البرازيل | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ٦. | بروني دار السلام | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٧. | الصين | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | | |
| ٨. | جزر كوك | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٩. | غينيا - بيساو | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ١٠. | الهند | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | |
| ١١. | جمهورية إيران الإسلامية | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |
| ١٢. | اليابان | | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | الاتفاقية رقم ١١١ |
| ١٣. | الأردن | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ١٤. | كينيا | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ١٥. | الكويت | | | | الاتفاقية رقم ١٠٠ |
| ١٦. | جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | |
| ١٧. | لبنان | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ١٨. | ليبيريا | | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقية رقم ١٠٠ |
| ١٩. | ماليزيا | الاتفاقية رقم ٨٧ | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | الاتفاقية رقم ١١١ |
| ٢٠. | جزر مارشال | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٢١. | المغرب | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ٢٢. | ميانمار | الاتفاقية رقم ٩٨ | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٢٣. | نيبال | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ٢٤. | نيوزيلندا | الاتفاقية رقم ٨٧ | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |

| | البلدان | الحرية النقابية/ المفاوضة الجماعية | العمل الجبري | عمل الأطفال | التمييز في الاستخدام والمهنة |
|---|---|---|---|---|---|
| ٢٥. | عُمان | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٢٦. | جمهورية بالاو | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٢٧. | قطر | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | الاتفاقية رقم ١٠٠ |
| ٢٨. | جمهورية كوريا | | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | |
| ٢٩. | سانت لوسيا | | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |
| ٣٠. | المملكة العربية السعودية | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | |
| ٣١. | سنغافورة | الاتفاقية رقم ٨٧ | الاتفاقية رقم ١٠٥ | | الاتفاقية رقم ١١١ |
| ٣٢. | الصومال | | | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقية رقم ١٠٠ |
| ٣٣. | جمهورية جنوب السودان | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |
| ٣٤. | تايلند | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | |
| ٣٥. | تيمور - ليشتي | | الاتفاقية رقم ١٠٥ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | |
| ٣٦. | مملكة تونغا | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٣٧. | توفالو | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقيتان رقم ٢٩ ورقم ١٠٥ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٣٨. | الإمارات العربية المتحدة | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | | | |
| ٣٩. | الولايات المتحدة | الاتفاقيتان رقم ٨٧ ورقم ٩٨ | الاتفاقية رقم ٢٩ | الاتفاقية رقم ١٣٨ | الاتفاقيتان رقم ١٠٠ ورقم ١١١ |
| ٤٠. | فيتنام | الاتفاقية رقم ٨٧ | | | |

## باء - قائمة الدول الأعضاء التي لم تصدق على بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| ١. | أفغانستان | ٤٤. | غانا | ٨٧. | جمهورية كوريا |
| ٢. | ألبانيا | ٤٥. | اليونان | ٨٨. | جمهورية مولدوفا |
| ٣. | الجزائر | ٤٦. | غرينادا | ٨٩. | رومانيا |
| ٤. | أنغولا | ٤٧. | غواتيمالا | ٩٠. | رواندا |
| ٥. | أرمينيا | ٤٨. | غينيا | ٩١. | سانت كيتس ونيفس |
| ٦. | أستراليا | ٤٩. | غينيا - بيساو | ٩٢. | سانت لوسيا |
| ٧. | أذربيجان | ٥٠. | غيانا | ٩٣. | سانت فنسنت وجزر غرينادين |
| ٨. | جزر البهاما | ٥١. | هايتي | ٩٤. | ساموا |
| ٩. | البحرين | ٥٢. | هندوراس | ٩٥. | سان مارينو |
| ١٠. | بربادوس | ٥٣. | هنغاريا | ٩٦. | ساو تومي وبرنسيب |
| ١١. | بيلاروس | ٥٤. | الهند | ٩٧. | السنغال |
| ١٢. | بليز | ٥٥. | إندونيسيا | ٩٨. | صربيا |
| ١٣. | بنن | ٥٦. | جمهورية إيران الإسلامية | ٩٩. | سيشل |
| ١٤. | دولة بوليفيا المتعددة القوميات | ٥٧. | العراق | ١٠٠. | سنغافورة |
| ١٥. | بوتسوانا | ٥٨. | إيطاليا | ١٠١. | سلوفاكيا |

| | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٦. | البرازيل | ٥٩. | اليابان | ١٠٢. | سلوفينيا | | |
| ١٧. | بروني دار السلام | ٦٠. | الأردن | ١٠٣. | جزر سليمان | | |
| ١٨. | بلغاريا | ٦١. | كازاخستان | ١٠٤. | الصومال | | |
| ١٩. | بوركينا فاسو | ٦٢. | كينيا | ١٠٥. | جنوب أفريقيا | | |
| ٢٠. | بوروندي | ٦٣. | كيريباتي | ١٠٦. | جمهورية جنوب السودان | | |
| ٢١. | كابو فيردي | ٦٤. | الكويت | ١٠٧. | الجمهورية العربية السورية | | |
| ٢٢. | كمبوديا | ٦٥. | جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | ١٠٨. | تيمور - ليشتي | | |
| ٢٣. | الكاميرون | ٦٦. | لبنان | ١٠٩. | توغو | | |
| ٢٤. | جمهورية أفريقيا الوسطى | ٦٧. | ليبيريا | ١١٠. | مملكة تونغا | | |
| ٢٥. | تشاد | ٦٨. | ليبيا | ١١١. | ترينيداد وتوباغو | | |
| ٢٦. | الصين | ٦٩. | ماليزيا | ١١٢. | تونس | | |
| ٢٧. | كولومبيا | ٧٠. | جمهورية ملديف | ١١٣. | تركيا | | |
| ٢٨. | الكونغو | ٧١. | جزر مارشال | ١١٤. | تركمانستان | | |
| ٢٩. | جزر كوك | ٧٢. | موريشيوس | ١١٥. | توفالو | | |
| ٣٠. | كرواتيا | ٧٣. | المكسيك | ١١٦. | أوغندا | | |
| ٣١. | كوبا | ٧٤. | منغوليا | ١١٧. | أوكرانيا | | |
| ٣٢. | جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٧٥. | الجبل الأسود | ١١٨. | الإمارات العربية المتحدة | | |
| ٣٣. | دومينيكا | ٧٦. | المغرب | ١١٩. | جمهورية تنزانيا المتحدة | | |
| ٣٤. | الجمهورية الدومينيكية | ٧٧. | ميانمار | ١٢٠. | الولايات المتحدة | | |
| ٣٥. | إكوادور | ٧٨. | نيبال | ١٢١. | أوروغواي | | |
| ٣٦. | مصر | ٧٩. | نيكاراغوا | ١٢٢. | فانواتو | | |
| ٣٧. | السلفادور | ٨٠. | نيجيريا | ١٢٣. | جمهورية فنزويلا البوليفارية | | |
| ٣٨. | غينيا الاستوائية | ٨١. | جمهورية مقدونية الشمالية | ١٢٤. | فيتنام | | |
| ٣٩. | إريتريا | ٨٢. | عُمان | ١٢٥. | اليمن | | |
| ٤٠. | إسواتيني | ٨٣. | باكستان | ١٢٦. | زامبيا | | |
| ٤١. | إثيوبيا | ٨٤. | جمهورية بالاو | | | | |
| ٤٢. | فيجي | ٨٥. | بابوا غينيا الجديدة | | | | |
| ٤٣. | غابون | ٨٦. | باراغواي | | | | |

## جيم - قائمة الدول الأعضاء التي لم تصدق على بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، حسب الإقليم

| أفريقيا | الأمريكتان | الدول العربية | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| ١. الجزائر | ١. جزر البهاما | ١. البحرين | ١. أفغانستان | ١. ألبانيا |
| ٢. أنغولا | ٢. بربادوس | ٢. العراق | ٢. أستراليا | ٢. أرمينيا |
| ٣. بنن | ٣. بليز | ٣. الأردن | ٣. بروني دار السلام | ٣. أذربيجان |
| ٤. بوتسوانا | ٤. دولة بوليفيا المتعددة القوميات | ٤. الكويت | ٤. كمبوديا | ٤. بيلاروس |
| ٥. بوركينا فاسو | ٥. البرازيل | ٥. لبنان | ٥. الصين | ٥. بلغاريا |
| ٦. بوروندي | ٦. كولومبيا | ٦. عُمان | ٦. جزر كوك | ٦. كرواتيا |
| ٧. كابو فيردي | ٧. كوبا | ٧. قطر | ٧. فيجي | ٧. جورجيا |
| ٨. الكاميرون | ٨. دومينيكا | ٨. الجمهورية العربية السورية | ٨. الهند | ٨. اليونان |

| أفريقيا | الأمريكتان | الدول العربية | آسيا والمحيط الهادئ | أوروبا |
|---|---|---|---|---|
| ٩. جمهورية أفريقيا الوسطى | ٩. الجمهورية الدومينيكية | ٩. الإمارات العربية المتحدة | ٩. إندونيسيا | ٩. هنغاريا |
| ١٠. تشاد | ١٠. إكوادور | ١٠. اليمن | ١٠. جمهورية إيران الإسلامية | ١٠. إيطاليا |
| ١١. الكونغو | ١١. السلفادور | | ١١. اليابان | ١١. كازاخستان |
| ١٢. جمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٢. غرينادا | | ١٢. كيريباتي | ١٢. الجبل الأسود |
| ١٣. مصر | ١٣. غواتيمالا | | ١٣. جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | ١٣. جمهورية مقدونية الشمالية |
| ١٤. غينيا الاستوائية | ١٤. غيانا | | ١٤. ماليزيا | ١٤. جمهورية مولدوفا |
| ١٥. إريتريا | ١٥. هايتي | | ١٥. جمهورية ملديف | ١٥. رومانيا |
| ١٦. إسواتيني | ١٦. هندوراس | | ١٦. جزر مارشال | ١٦. سان مارينو |
| ١٧. إثيوبيا | ١٧. المكسيك | | ١٧. منغوليا | ١٧. صربيا |
| ١٨. غابون | ١٨. نيكاراغوا | | ١٨. ميانمار | ١٨. سلوفاكيا |
| ١٩. غامبيا | ١٩. باراغواي | | ١٩. نيبال | ١٩. سلوفينيا |
| ٢٠. غانا | ٢٠. سانت كيتس ونيفس | | ٢٠. باكستان | ٢٠. تركيا |
| ٢١. غينيا | ٢١. سانت لوسيا | | ٢١. جمهورية بالاو | ٢١. تركمانستان |
| ٢٢. غينيا - بيساو | ٢٢. سانت فنسنت وجزر غرينادين | | ٢٢. بابوا غينيا الجديدة | ٢٢. أوكرانيا |
| ٢٣. كينيا | ٢٣. ترينيداد وتوباغو | | ٢٣. الفلبين | |
| ٢٤. ليبيريا | ٢٤. الولايات المتحدة | | ٢٤. جمهورية كوريا | |
| ٢٥. ليبيا | ٢٥. أوروغواي | | ٢٥. ساموا | |
| ٢٦. موريشيوس | ٢٦. جمهورية فنزويلا البوليفارية | | ٢٦. سنغافورة | |
| ٢٧. المغرب | | | ٢٧. جزر سليمان | |
| ٢٨. نيجيريا | | | ٢٨. تيمور - ليشتي | |
| ٢٩. رواندا | | | ٢٩. مملكة تونغا | |
| ٣٠. ساوتومي وبرنسيب | | | ٣٠. توفالو | |
| ٣١. السنغال | | | ٣١. فانواتو | |
| ٣٢. سيشل | | | ٣٢. فيتنام | |
| ٣٣. الصومال | | | | |
| ٣٤. جنوب أفريقيا | | | | |
| ٣٥. جمهورية جنوب السودان | | | | |
| ٣٦. جمهورية تنزانيا المتحدة | | | | |
| ٣٧. توغو | | | | |
| ٣٨. تونس | | | | |
| ٣٩. أوغندا | | | | |
| ٤٠. زامبيا | | | | |

## دال - قائمة الدول الأعضاء التي قدمت تقارير عن بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، وعن الاتفاقيات الأساسية خلال فترة الاستعراض ٢٠٢٠-٢٠٢١

| بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١. أرمينيا | ١١. كولومبيا | ٢١. هندوراس | ٣١. المغرب | ٤١. سنغافورة |
| ٢. أستراليا | ١٢. كرواتيا | ٢٢. هنغاريا | ٣٢. ميانمار | ٤٢. سلوفاكيا |
| ٣. أذربيجان | ١٣. كوبا | ٢٣. إندونيسيا | ٣٣. باكستان | ٤٣. سلوفينيا |
| ٤. بنغلاديش | ١٤. الجمهورية الدومينيكية | ٢٤. جمهورية إيران الإسلامية | ٣٤. باراغواي | ٤٤. ترينيداد وتوباغو |
| ٥. بنن | ١٥. إكوادور | ٢٥. إيطاليا | ٣٥. الفلبين | ٤٥. تونس |
| ٦. بوتسوانا | ١٦. مصر | ٢٦. اليابان | ٣٦. جمهورية كوريا | ٤٦. تركيا |
| ٧. بروني دار السلام | ١٧. فيجي | ٢٧. كينيا | ٣٧. جمهورية مولدوفا | ٤٧. الولايات المتحدة |
| ٨. بلغاريا | ١٨. جورجيا | ٢٨. موريشيوس | ٣٨. السنغال | ٤٨. أوروغواي |
| ٩. بوركينا فاسو | ١٩. غانا | ٢٩. المكسيك | ٣٩. سيشل | ٤٩. جمهورية فنزويلا البوليفارية |
| ١٠. الصين | ٢٠. غواتيمالا | ٣٠. منغوليا | ٤٠. سيراليون | ٥٠. اليمن |

| الاتفاقيات الأساسية | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **الاتفاقية رقم ٨٧** | **الاتفاقية رقم ٩٨** | **الاتفاقية رقم ٢٩** | **الاتفاقية رقم ١٠٥** | **الاتفاقية رقم ١٣٨** | **الاتفاقية رقم ١٠٠** | **الاتفاقية رقم ١١١** |
| ١. البحرين | ١. البحرين | ١. بروني دار السلام | ١. بروني دار السلام | ١. أستراليا | ١. البحرين | ١. بروني دار السلام |
| ٢. بروني دار السلام | ٢. بروني دار السلام | ٢. الصين | ٢. الصين | ٢. بنغلاديش | ٢. بروني دار السلام | ٢. جزر كوك |
| ٣. الصين | ٣. الصين | ٣. الولايات المتحدة | ٣. اليابان | ٣. جزر كوك | ٣. جزر كوك | ٣. اليابان |
| ٤. جزر كوك | ٤. جزر كوك | | ٤. ميانمار | ٤. جمهورية إيران الإسلامية | ٤. ميانمار | ٤. ميانمار |
| ٥. جمهورية إيران الإسلامية | ٥. جمهورية إيران الإسلامية | | جمهورية كوريا | ٥. نيوزيلندا | ٥. عُمان | ٥. عُمان |
| ٦. الأردن | ٦. ميانمار | | سنغافورة | الولايات المتحدة | ٦. الولايات المتحدة | ٦. سنغافورة |
| ٧. كينيا | ٧. عُمان | | | | | ٧. الولايات المتحدة |
| ٨. المغرب | ٨. تايلند | | | | | |
| ٩. نيوزيلندا | ٩. الولايات المتحدة | | | | | |
| ١٠. عُمان | | | | | | |
| ١١. سنغافورة | | | | | | |
| ١٢. تايلند | | | | | | |
| ١٣. الولايات المتحدة | | | | | | |